# الإصلاحات السياسية في الجزائر بعد 2011م

# Political Reforms in Algeria after 2011

**د.عمراني كربوسه** [1]

جامعة بسكرة

a.kerboussa@univ-biskra.dz

**سهام زروال**

جامعة بسكرة

Sihem.zeroual@univ-biskra.dz

**تاريخ الوصول :2018/09/08 القبول: 2020/01/09 /النشر على الخط: 2020/01/15**

**Received: 08/09/2018 / Accepted: 09/01/2020 / Published online : 15/01/2020**

**ملخص:**

شهدت معظم الدول العربية حراكا احتجاجيا منذ نهاية عام 2010م، وبداية 2011م نجم عنه تحديات عديدة، وكمحاولة للتكيّف مع الوضع الذي فرضه الحراك، عملت السلطة السياسية في الجزائر على فتح ورشات للإصلاحات السياسية التي أعلن عنها رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة في خطابه أفريل 2011، وتم إقرارها في جملة من القوانين العضوية المتعلقة بالأحزاب السياسية، المجتمع المدني، المرأة، الإعلام الانتخابات..... ، وقد جاءت معظم هذه الإصلاحات في سياق ضغوطات الجبهة الداخلية وتحديات البيئة الإقليمية والدولية.

يهدف هذا المقال لفحص الدوافع الداخلية والخارجية للإصلاحات السياسية، وتفكيك المضامين المتعلقة بها، لنصل في الأخير لتقييم تلك الإصلاحات على ضوء التحولات الراهنة.

***الكلمات المفتاحية:*** *الإصلاح السياسي، الحراك الاحتجاجي2011، القوانين العضوية، التعديل الدستوري 2016.*

## Abstract:

Most of the Arab countries witnessed a protest mobility since the end of 2010 and the beginning of 2011 which resulted in numerous challenges, and as an attempt to adapt to the situation imposed by this mobility , the political authority in Algeria opened workshops for the political reforms announced by the President of the Republic Abdelaziz Bouteflika in his April 2011 speech, and it was approved In a number of organic laws related to political parties, civil society, women, the media, elections ....., most of these reforms came in the context of internal front pressures and regional and international environmental challenges.

This article aims to examine the internal and external motives for political reforms, and to dismantle the contents related to them, to arrive at the end to evaluate these reforms in light of the current transformations.

**Keywords:** Political Reform 2011, Protest Mobility , Organic Laws. Constitutional Amendment 2016.

[1] – المؤلف المرسل: عمراني كربوسه البريد الالكتروني : a.kerboussa@univ-biskra.dz

**مقدمة:**

لم تكن الجزائر بمعزل عن ما حدث من حراك احتجاجي في المنطقة العربية، حيث شهدت بدورها موجة احتجاجات ومظاهرات، اختلفت أهدافها بين احتجاجات اجتماعية كانتفاضة الزيت والسكر في جانفي 2011؛ التي طالبت بتوفير مناصب شغل وتحسين القدرة الشرائية، وبين احتجاجات سياسية تنادي بمزيد من الحريات المدنية والسياسية والفصل بين السلطات وبتنظيم انتخابات حرة ونزيهة؛ كاحتجاجات التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية{ CNDC}. الأمر الذي دفع بالسلطات العليا إلى محاولة إدارة هذا الوضع إدارة هادئة تجنب البلاد ارتدادات الحراك من جهة، والعمل على توظيف أساليب جديدة لامتصاص ضغوطات الخارج ومطالب الداخل من جهة ثانية، قائمة على فتح ورشات الإصلاحات السياسية غاياتها استكمال الصرح المؤسساتي، الذي انطلقت فيها الجزائر منذ إقرارها للتعددية السياسية عام 1989، وقد ترجمت هذه الإصلاحات في خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في 15 أفريل 2011، المعروف بخطاب"الإصلاحات الست" وتم استكمالها بالتعديل الدستوري لعام 2016، الذي اعتبره الرئيس " فرصة لإرساء دعائم الدستور الديمقراطي. وتأتي هذه الإصلاحات في سياق تنامي التهديدات الإرهابية من دول الجوار، خاصة من الجارة ليبيا التي تعاني انفلاتا أمنيا منذ سقوط نظام العقيد معمر القدافي، الذي انعكس سلبا على الأمن القومي الجزائري، وما العملية الإرهابية على مجمع تقنتورين الغازي كأكبر حقل غازي في 20 جانفي 2013، إلا دليل على ذلك. وعلى ضوء هذه المعطيات وغيرها نطرح إشكالية الدراسة على النحو التالي:**ما طبيعة مضامين الإصلاحات السياسية التي أقرّتها السلطة الحاكمة بعد عام 2011، وما مدى فعاليتها في استكمال الصرح المؤسساتي والترسيخ الديمقراطي في الجزائر؟**

وتندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسية التساؤلات الفرعية:

- ما هي دوافع الإصلاحات السياسية في الجزائر؟
- ما هي أهم مجالات الإصلاح السياسي في الجزائر بعد حراك 2011؟
- كيف يمكن تقييم الإصلاحات السياسية في الجزائر؟

وجاءت فرضيات الدراسة على النحو التالي:

- كلما زادت ضغوطات البيئة الداخلية والخارجية ، كلما أقرت السلطة الحاكمة إصلاحات سياسية.
- كلما كانت الإصلاحات السياسية شاملة وواضحة، كلما ساهمت في استتباب الأمن وتحقيق الاستقرار في البلاد.
- مستقبل استكمال الصرح المؤسساتي في الجزائر، مرهون بإصلاحات سياسية عميقة قائمة على فتح باب الحوار والنقاش مع مختلف الفواعل الوطنية.

كما تم توظيف المنهج الوصفي في رصد مختلف التطورات المرتبطة بالإصلاح السياسي في الجزائر، وكذا تفكيك طبيعة الحراك العربي 2011 وتداعياته على الجزائر، فضلا عن الاستعانة بمنهج تحليل المضمون في فحص القوانين العضوية الواردة في الجريدة الرسمية ودستور 2016، وتقييمها وفق الأوضاع التي تمر بها البلاد.

أما أهداف الدراسة فهي:

- تحليل أهم العوامل التي شكلت مدخلات للنظام السياسي الجزائري ودفعته لإقرار جملة من القرارات كمخرجات من أجل التعاطي والتكييف مع المستجدات الراهنة.
- رصد أهم مجالات الإصلاح السياسي التي تبنتها النخب الحاكمة في الجزائر بعد حراك 2011.

- تقييم واقع الإصلاحات السياسية في الجزائر.

وقد تم تقسيم محاور الدراسة علة النحو الموالي:

**أولا/** الدوافع الخارجية والداخلية للإصلاحات السياسية في الجزائر.

**ثانيا/**مضامين الإصلاحات السياسية .

**ثالثا/** تقييم الإصلاحات السياسية .

**أولا/ الدوافع الخارجية والداخلية للإصلاحات السياسية:** تفاعلت العديد من العوامل الإقليمية والدولية وكذا العوامل الداخلية في دفع السلطة الحاكمة لتبني جملة من الإصلاحات السياسية، بهدف التكيف مع الوضع الراهن في سياق ما عرف "بالإصلاحات الاستباقية للنظم السياسية العربية"، حتى لا تنتقل لها عدوى الثورة على النظام القائم وإسقاط ركائزه كما حدث في كل من تونس ومصر .

**1. التطورات الدولية والإقليمية:** إن الظروف الدولية والإقليمية يمكن أن تشكل في أي بلد عاملاً دافعًا إلى الإصلاحات السياسية، ويمكن أن ندرج العوامل الخارجية التي دفعت الجزائر بتبني الإصلاحات السياسية منذ أفريل 2011 إلى التطورات التالية:

**أ.التطورات الدولية:** أضحى الإصلاح ضرورة عالمية ارتبط بالتغيرات التي شهدها العالم بعد انتهاء الحرب الباردة حتى نهاية عقد الثمانينات وبداية مطلع التسعينات، فالمعطيات الدولية اليوم متغيرة فهناك العولمة الجارفة التي تطرح مسألة الإصلاح وتحاول إعادة رسم الخريطة السياسية للدول العربية، أو ما يسمى "الشرق العربي" بمفهوم الباحث بومدين بوزيد لتطال حتى وجوده تاريخيا واجتماعيا.[1]

وتستخدم القوى الغربية كالولايات المتحدة الأمريكية العديد من الوسائل لتجسيد رؤيتها حول نشر الديمقراطية في الدول العربية ، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، كالوسائل السياسية والإعلامية، من خلال تصريحات المسؤولين الأمريكيين لدعم التحول الديمقراطي والتقارير التي تقدمها وزارة الخارجية عن حال الديمقراطية في هاته الدول ومن بينها الجزائر، وكذا استخدام المؤتمرات الدولية لممارسة الضغوط على الدول غير الديمقراطية، أما بالنسبة للوسائل الاقتصادية، فقد تم الربط بين التحول الديمقراطي والمعونات الاقتصادية والمادية أو التصويت في المؤسسات النقدية العالمية ضد الدول غير المنسجمة مع الدعوة للتحول الديمقراطي .[2]

وكذلك الحال يقال بالنسبة للجانب الأوروبي ورؤيته حول مسائل نشر الديمقراطية والإصلاح السياسي في الدول العربية ومنطقة الشرق الأوسط، حيث سعت أوروبا بانجاز هذا الهدف حتى قبل أحداث 11 سبتمبر، فتحقيق الإصلاح السياسي وبناء الديمقراطية ودعم المجتمع المدني وحقوق الإنسان وحكم القانون هي عناصر أساسية من فصل "الأمن والسياسة " لعمل برشلونة 1995 (الشراكة الأوربية المتوسطية)، وكذا وفقًا لسياسة الجوار الأوربي التي تقدم إطارًا جديدًا للعلاقات مع الدول العربية، وتقوم هذه السياسة على العلاقة الثنائية المباشرة بين الإتحاد وكل دولة على حدى، وفقًا لقدرة كل شريك على أقلمة سياساته مع توقعات الإتحاد الأوربي في مجالات القانون والحكم الراشد وحقوق الإنسان واقتصاد السوق[3]، وطبعًا الجزائر بحكم علاقاتها الاقتصادية مع أوربا فهي معنية بهذه الاعتبارات، ورغم

[1] – بومدين بوزيد ، حدود قوة الشارع في التغير السياسي وسبل تعزيز التحول الديمقراطي، محاولة في فهم تعثر التجربة الديمقراطية في الجزائر، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 11، الصادر في أفريل 2006، ص 53.

[2] – حمزة محمد أبو حسن ، إشكاليات السياسة الخارجية الأمريكية وقضايا الإصلاح السياسي في الوطن العربي في ظل النظام السياسي الدولي الراهن ، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2013، ص 112.

[3] – بومدين بوزيد ، مرجع سابق ، ص ص 127-130.

ذلك تبقى هذه الضغوط الدولية من أجل الإصلاح محل شك باعتبار أنها خاضعة لمنطق مصالح الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية.

**ب. التطورات الإقليمية:** سارع النظام السياسي في الجزائر إلى الإصلاح في محاولة منه للتكييف مع التحولات السياسية في بيئته الإقليمية، الذي تزامن مع الانطلاقة الحقيقية بما يسمى "بالحراك الاحتجاجي" بتونس إثر تضحية محمد البوعزيزي بنفسه في ديسمبر 2010، نتج عنها سقوط رأس النظام فيها لتمتد بعدها رقعة الاحتجاجات عبر كامل المنطقة العربية مع التباين في مستوى التأثيرات من دولة إلى أخرى ( مصر – ليبيا- اليمن – سوريا)، وبالتالي أصبح الوضع ينذر بانتقاله إلى الجزائر مع النصف الأول من شهر جانفي 2011، التي شهدت احتجاجات ، لكن على مستوى محدد من المناطق.[1] فقد خرج الشباب إلى الشوارع تنديدًا بمشكل البطالة، وكذا التعسف في السلطة واستخدامها واستبداد النظام الحاكم، وعدم المشاركة الفعلية في صنع القرار، لكن هذه الاحتجاجات تم احتوائها، باعتبار أن الجزائر عانت من ويلات العنف في "فترة العشرية السوداء" في التسعينات وهو العامل الأساسي الذي حال دون تطور هذه الاحتجاجات إلى حراك ثوري على غرار ما حدث في تونس ومصر وليبيا.[2] وهو الأمر نفسه الذي تطرق إليه الباحث ناصر جابي بما أطلق عليه "بتعقل الجزائريين" الذين عانوا من جراء تداعيات العشرية السوداء؛ التي راح ضحيتها أكثر من 200 ألف مواطن، وهو تعقل يمكن قياسه بنوعية النقاش الاجتماعي والسياسي في السنوات الأخيرة مقارنة بالطرح الذي كان سائدًا خلال تسعينات القرن الماضي المعروف بالطرح الثقافوي والإيديولوجي بدل الاقتصادي الاجتماعي والسياسي، وهو طرح غير قابل للتفاوض لارتباطه بما يسميه إيمانويل تود "استفزاز العمق الأنثروبولوجي للمجتمع" الذي له علاقة بالتحولات الديموغرافية السريعة التي تعيشها المجتمعات كما حدث في الجزائر، لكن ما لمسناه في مطالب الحركات الاحتجاجية منذ جانفي 2011 هو الابتعاد عن الإشكالات الإيديولوجية الثقافوية.[3]

وقد كان لتأثير الحالة الليبية أثرًا بارزًا، حيث كان للأزمة الليبية انعكاسات كبيرة على الجزائر أكثر من تأثير الحالتين التونسية والمصرية، حيث أن الأوضاع في ليبيا بعد سقوط القذافي وانقسام ليبيا بين مجموعة طرابلس ومجموعة بنغازي، وكذا تدخل حلف الناتو بقواته، سيما فرنسا جعل الجزائر تدق ناقوس الخطر، وخاصة الخوف من امتداد الحركات الإرهابية واستغلالها للسلاح الليبي، حيث احتلت هذه الحركات القواعد العسكرية لنظام القذافي وانتشر السلاح في دول الساحل وأصبح يؤرق النظام السياسي الجزائري المتخوف على سلامة أراضيه من أن تكون ملجأ للقاعدة في بلاد المغرب العربي، ناهيك عن تأثير ما يسمى حركة داعش.[4] ولعل الهجوم على المجمع الغازي بتقنتورين { عين أمناس ولاية إليزي بجنوب البلاد} بتاريخ 2013/01/20، الأخطر من نوعه باعتبار أنه هدد الشريان الاقتصادي للبلاد، وهو نتيجة منطقية للانفلات الأمني الخطير في منطقة الساحل برمتها، وخاصة أن الاعتداء تم من طرف جماعة إرهابية تابعة للقاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، بقيادة الإرهابي مختار بلمختار، تم على إثرها احتجاز أكثر من 600 عامل جزائري وأكثر من 40 رهينة من جنسيات أجنبية مختلفة، وقد استخدم منفذيها احدث الأسلحة العسكرية، واغلبها تم الحصول عليها نتيجة فوضى السلاح في ليبيا التي تجاوزت أكثر من 20 مليون قطعة سلاح وأكثر من 1000 تاجر للسلاح تنشط في السوق السوداء، وما يؤكد خطورة التحدي الأمني على الجزائر هو ما أعلنته قوات الجيش الوطني في بيانها الصادر في أحدى أعداد مجلة الجيش مصادرتها لكميات كبيرة من

[1] -Bruce O.Riedel Whistling Past the Graveyard ,in book, Kenneth M. Pollack and Others, The Arab Awakening: America and the Transformation of the Middle East, Wachinton; Brookinngs Institution Press, 2012, p206.

[2]-Ibidem.

[3]- ناصر جابي، عبد الناصر جابي، لماذا تأخر الربيع الجزائري ، الجزائر: منشورات الشهاب، 2012 ص 32.

[4]- Bruce O.Riedel Whistling Past the Graveyard ,Opcit, p208.

السلاح المهرب على الحدود بين ليبيا والجزائر ومالي... من 123 قذيفة مضادة للدبابات، و193 قذيفة صاروخية 283 ، حشوة قذيفة صاروخية 82 سلاح كلاشنكوف....، وكذلك تصريح وزير الخارجية المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية عبد القادر مساهل:" نحن قلقون جدا من حضور القاعدة بين الثوار الليبيين، وهو ما استطاع أن يحصل عليه هذا التنظيم من أسلحة ثقيلة ومتطورة مما سينعكس على أمن المنطقة. فرغم التأثر السلبي لهذا الهجوم الإرهابي على الاقتصاد الجزائري، إلا إنها كسبت تعاطفا دوليا كتصريح كاتبة الدولة للشؤون الخارجية هلاري كليتون:" لا أحد يعرف وحشية الإرهاب مثل الجزائر"، وهذا دليل على خبرة الجزائر الكبيرة في مكافحة الإرهاب الدولي، وهو ما يتطلب تعاونا دوليا على حد تعبير ممثلة وزيرة الخارجية الكندية نولك :".. هذا الاعتداء يعبر عن استهداف الإرهابيين لرمز الشراكة التجارية العالمية... وحل المشكل الإرهاب يكمن في التعاون الدولي". [1]

**2.التطورات الوطنية:** التي يمكن بدورها تقسيمها إلى قسمين هما:

**أ.ديناميات الأحزاب السياسية:** لم يكن مصدر الضغوطات من أجل تبني الإصلاح والتغيير السياسي خارجي فقط ( الضغط الأمريكي والأوربي)، بل أيضا هناك دعوات متجددة من قبل أحزاب المعارضة السياسية في ظل الأزمة المجتمعية التي تعيشها الجزائر بمختلف تجلياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ونتيجة للركود الذي يميز أداء المؤسسات السياسية الرسمية، والتخبط في الأداء الاقتصادي رغم ارتفاع أسعار البترول أو ما يسمى "البحبوحة المالية"، لكن من دون أن يتم استغلالها في إقامة المشاريع التنموية ليستفيد منها فئة الشباب ذات الحضور الديموغرافي الكبير وما عقد من الوضع هو ارتفاع مدركات الفساد الذي وصل إلى المؤسسات ذات المكانة الرمزية كشركة المحروقات الحكومية {سوناطراك}.[2] ولعل السبب وراء تردي هذه الأوضاع وعلى كافة الأصعدة مردة بالدرجة الأولى إلى أن عملية اختيار الموظفين المدنين من السياسيين والإداريين يتم وفقا لمعيار الولاء بدلا من معيار الكفاءة، وهو ما يتعارض مع دولة القانون.[3] كما لم تكن فقط أحزاب المعارضة التقليدية هي الداعية لمراجعة قواعد منظومة الحكم، بل حتى الأحزاب الدائرة في فلك السلطة أصابها نوع من الارتباك حيال الوضع المتأزم وبالتالي ضرورة التعامل مع هذا الوضع. في هذا السياق برز اتجاهين أساسيين لتفسير مبادرة الجزائر في الإصلاحات السياسية هما:

**الاتجاه الأول:** يرجعها إلى عاملين أثنين؛ الأول متعلق بالانقسامات الحاصلة داخل النظام السياسي وفشله في مواجهة الأزمات المختلفة، والثاني مرتبط بالتغيرات في تطوير وتنظيم المجتمع المدني .

**الاتجاه الثاني:** يرجعها إلى إدراك القيادة والنخب السياسية داخل النظام بقناعة الاستجابة للمتطلبات الداخلية{ أحزاب المعارضة} المنادية بالإصلاح السياسي، باعتباره الخيار الأفضل قبل أن تجبر مكرهة بضغوطات القوى الخارجية على التغيير والذي قد تكون عواقبه وخيمة. والجزائر على غرار النظم السياسية العربية أدركت خطورة هذا الخيار، لأنه قد يؤدي إلى اضطرابات واسعة من شأنها أن ينجم عنها حدوث انقلاب على نظام الحكم، وعليه تكون فتح بوابة الإصلاحات السياسية أضمن لها للحفاظ على أمن واستقرار البلاد وامتصاص غضب الشعب.[4]

وعلى الرغم من بعض الانجازات التي حققتها الجزائر على مستوى آليات الديمقراطية خاصة ما يتعلق بالتعددية السياسية والإعلامية، إلا أنها لم ينتج عنها تحقيق الإصلاح الجذري الشامل الذي يهدف إلى مواكبة التحولات السياسية الدولية التي حدث في دول العالم لأنها

[1] – عمراني كربوسه ، زروال سهام، الجزائر بين تداعيات سقوط نظام القدافي وتهديدات القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 05، أكتوبر2014، ص ص 100- 111.

[2] – طارق عاشور الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011: تحليل للحالة الجزائرية، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 37 شتاء 2013، ص36.

[3] – فتحي بولعراس، الإصلاحات السياسية في الجزائر بين استراتيجيات البقاء ومنطق التغيير، المجلة العربية للعلوم السياسية، لعدد 35 صيف 2012، ص 84 .

[4] – المرجع نفسه، ص ص 15 16.

تمت بطريقة انتقائية وشكلية ، ولا تزال رهنية التجاذبات السياسية القائمة على أساس نقص الوعي الديمقراطي، ولعل التعديلات الدستورية في عام 2008 لدليل على ذلك، التي لم تكن في مستوى تطلعات الشعب.[1]

**ب.الحركات الاحتجاجية الشعبية**: التي شهدتها البلاد أواخر 2010 وبداية 2011 المطالبة بتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية وتوسيع هامش الحريات السياسية، نذكر منها ما يلي:

**احتجاجات الزيت والسكر**: انطلقت في 04 جانفي 2011 في الغرب الجزائري ضد الارتفاع الفاحش في أسعار المواد الاستهلاكية* وبعدها بيوم حدثت مظاهرات في حي باب الواد الشعبي بالعاصمة، ثم انتقلت في اليومين المواليين تقريبًا إلى مختلف أنحاء الوطن ( أكثر من 20 ولاية)، حيث حمل الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15-30 سنة شعارات ومطالب في هذه المظاهرات تنادي بتحقيق العدالة التوزيعية والتنمية الاقتصادية؛ وتوفير مناصب الشغل الهاجس الأكبر الذي يتخبط فيه معظمهم؛ حيث تلقوا تعاطفًا من كل الفئات العمرية. من منطلق أن غالبية الشباب الذين يمثلون تقريبًا 75% من السكان يعانون من البطالة، التي قدرت حسب بعض الإحصائيات غير الرسمية بحوالي 25 % بينما الإحصائيات الرسمية قدرتها ب 10%.[2] وقد عبرت هذه الاحتجاجات عن عدم التوازن في توزيع الثروة وكذا التباين في مستويات النمو بين المناطق خاصة بين المناطق الساحلية والداخلية ومناطق الجنوب أو بمعنى آخر بين الشمال والجنوب، إضافة إلى الاحتجاج عن عدم استفادة المواطنين من مداخيل الريع، وهذا نتيجة الثروات اللامتناهية التي يملكها المسؤولون السياسيين كمظهر من مظاهر الفساد الذي انعكس سلبًا على التنمية بمظهرها الاقتصادي والاجتماعي وحتى السياسي. وكغيرها من الاحتجاجات الماضية فلم تخل من الاشتباك والاحتكاك مع قوات الأمن.[3]ولهذا وصفت هذه الموجة من الاحتجاجات بأنها الأكبر والأعنف منذ تلك التي عاشتها الجزائر في أحداث أكتوبر 1988، وخاصة أنها أرفقت بمظاهر " ظاهرة البوعزيزية" بقيام 24 شابًا جزائريًا بالتعبير عن احتجاجهم بحرق أنفسهم، فتوفي منهم 08 أشخاص .[4]

وبسب حساسية الظرف الزمني لهذه الأحداث والتي تزامنت مع موجة ما يسمى "الحراك الاحتجاجي"، تحرّكت السلطة الرسمية سريعًا لاحتواء الأمر، فعقدت في 8 جانفي 2011 اجتماع وزاري مشترك توج باتخاذ جملة من التدابير لغرض خفض أسعار الزيت والسكر من خلال دعمها بتكلفة عادلت نحو 53 مليار دينار جزائري، وإقرار إعفاءات وتخفيضات جبائية وجمركية على المواد الأولية المستوردة الموجهة لإعادة تصنيع المواد الواسعة الاستهلاك، أما المواجهة الميدانية للحوادث فتميزت بالحرص على منع استعمال العنف غير المبرر في مواجهة المحتجين، ومن ذلك توقيف ضابطي شرطة في الأمن الولائي لولاية المسيلة في 8 جانفي 2011 على أثر مقتل أحد الشبان.[5]

---

[1] عبد الوهاب بن خليف، الإصلاح السياسي في الجزائر: الواقع والأفاق الملتقى الوطني حول الإصلاحات السياسية في الجزائر يومي 22 /23 أفريل 2013، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2015.

* – ارتفاع أسعار المواد الغذائية الأساسية تدخل في إطار أزمة الغذاء التي كانت لها تداعيات على العديد من دول العالم الذين خرجوا إلى الشوارع للتعبير عن غضبهم جراء هذه الأزمة كباكستان – بنغلاديش –بوليفيا – ومن الدول العربية كمصر –تونس – المغرب.

[2]- Omar Kitani ,Radicalization of the Youth Movement in Algeria in a book ,Clare Solomon and Tania Palmieri, Spring Time: The New Student Rebellions, London: Verso, 2011, p 264.

[3] -Yassin Temlali Social Revolts in Algeria and Tunisia in book, Clare Solomon and Tania Palmieri, Opcit, p258.

[4] – منصور لخضاري، السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات – الميادين– التحديات، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015، ص 218.

[5] – المرجع نفسه. نفس الصفحة.

**احتجاجات أيام السبت**: لقد اعتبر النظام السياسي أن هذه الاحتجاجات هي احتجاجات مطلبية ذات طابع اقتصادي بالأساس (كنتيجة لارتفاع أسعار المواد الاستهلاكية الأساسية) وهي بذلك لا تحمل أي بعد سياسي في الغالب، كما كان في احتجاجات تونس، مصر ، ليبيا ... التي طالبت بإسقاط النظام. فقد سعى حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية بإضفاء الطابع السياسي على احتجاجات الزيت والسكر من أجل إعطائها زخمًا كبيرًا وأملا في أن تمتد رقعة الاحتجاجات إلى مختلف أرجاء البلاد، إذ دعا رئيس الحزب سعيد سعدي إلى احتجاجات يوم السبت في 22 جانفي2011 بالعاصمة تنطلق من ساحة أول ماي لتصل إلى مقر البرلمان للمطالبة بالإفراج عن السجناء الذين اعتقلوا خلال المظاهرات الأخيرة، ورفع قانون الطوارئ واستعادة الحريات الفردية والجماعية التي يكفلها الدستور، وحّل جميع المجالس المنتخبة، لكن قوات الأمن أحبطتها استنادًا إلى قرار منع المسيرات في العاصمة المستثناة من قائمة الولايات المسموح بها بتنظيم المسيرات المتخذ في عقب حوادث منطقة القبائل في عام 2001. وهذا رغم المحاولات المتكررة لتنظيم المظاهرات والمسيرات من قبل التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية * CNDC، في تنظيم مسيرة السبت 12 فيفري، إلا أنها فشلت في ظل رفض المصالح الأمنية لمنحها الترخيص، وأصبحت الدعوات لا تجد صدى حتى لدى جموع الجزائريين، وباتت "الدعوة إلى المسيرات غير ذات شأن"، كما وصفتها وكالات الأنباء العالمية على غرار وكالة رويترز .[1]وقد حاولت التنسيقية الوطنية مواصلة تنظيم مسيرات احتجاجية أخرى لكنها لم تحقق النجاح المنشود وبعد شهر من تأسيسها انقسمت الحركة إلى قسمين هما؛ قسم تابع للأحزاب السياسية وقسم تابع لمنظمات المجتمع المدني، وقد قررت الأحزاب السياسة مواصلة حملة الاحتجاجات، لكنها واجهت قهر الحكومة لها، كما أن انقسام الحركة الاحتجاجية افقدها التنسيق بين المطالب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، مما أعطى الانطباع بأن هناك حركتين مختلفتين ذات مطالب متباينة. [2]

من خلال ما سبق يمكن استخلاص خصائص الحركة الاحتجاجية في الجزائر التي تميز بما يلي:

-الطابع العفوي للحركة الاحتجاجي إذ لم توجه من الخارج.

-الطابع السلمي كسبل للتعبير عن السخط وعدم الرضا خارج القنوات التقليدية للعمل السياسي الحزبي أو الجمعوي النقابي، وخاصة أن التجارب أثبتت فشل الأحزاب السياسية بأنواعها المختلفة في القيام بأي دور في التغير السياسي .

-قصر المدة، إذ لم تكن طويلة الأمد وكانت جهوية وغير متناسقة وطنيا، ولم يتوفر فيها شرط الزخم العددي والديمومة .

-افتقارها لقيادات سياسية شابة في تجديد الحياة السياسة، لأنها تفتقد لشروط حراك التغير كما حددها المفكر تشارلز تيلي.

-الحركة الاحتجاجية ذات طابع شبابي تتخذ أساليب غير تقليدية في النشاط السياسي كاعتمادها على الوسائط الالكترونية والشبكات العنكبوتية .[3]

لكن السؤال الذي يطرح نفسه: لماذا لم تنجح هذه الحركة في التحوّل إلى حركة كبيرة تقود إلى الإصلاح السياسي؟ ولماذا بقيت الجزائر في منأى عن الحركات والمظاهرات الشعبية التي تحولت إلى ثورات وهزت المنطقة العربية ؟

---

* – ضمت ممثلين عن حزب التجديد الجزائري وحركة الإصلاح الوطني والحركة من أجل الشباب والديمقراطية وحركة الانفتاح وجمعية العلماء المسلمين وعددا من المنظمات النقابية المستقلة، ومن الشخصيات السياسية مثل رئيس الحكومة السابق أحمد بن بيتور .

[1] – منصور لحضاري، مرجع سابق، ص ص 219-220.

[2]- Ahmed Aghrout et yalhia H .zoubir, Aegerie: des reformes Politique pour eluder le «printemps arabe » Alternatives sud , vol 19 _ 2012, p137.

[3]– عصام بن الشيخ، ظاهرة الاحتجاجات الاجتماعية بالجزائر: فرص إدخال ورقة الشارع.... الغرف المغلقة للأحزاب السياسية والإدارة في كتاب بوحنية قوي وآخرون، الانتخابات الرئاسية الجزائرية { أفريل 2014} والأسئلة الحرجة، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2015، ص ص147-148.

القول أن الجزائر حققت الاستثناء العربي يبقى على درجة من النسبية، لأن الجزائر تشترك مع الدول العربية التي شهدت حراكا احتجاجيا بسمات وخصائص ميزت المشهد السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي منه تغذت جموع الجماهير، حين قررت إحداث القطيعة مع الممارسات السابقة ، وقد عبر عن هذه الأوضاع الرئيس بوتفليقة بقوله :"...لكن هل يمكن القول أن كل شيء على ما يرام ؟ لا بكل تأكيد، فثمة أمراض اجتماعية مستشرية كالرشوة والمحاباة والتبذير والفساد..."[1] وبهذا لا تشكل الجزائر استثناء وإنما هناك مجموعة من العوامل التي جعلتها تحتفظ بخصوصياتها، منها:

-**أحدث أكتوبر 1988 أو "ربيع الجزائر المبكر"**: يرجع الكثير من الخبراء والمحللين أسباب تجنب الجزائر الحراك الثوري إلى الفترة العصيبة التي عاشتها خلال" العشرية السوداء" Black Decade في التسعينات من القرن الماضي، وجاءت كنتيجة مباشرة لأحداث أكتوبر 1988 أو "ثورة الحرية" كما سميت، والتي أطلقت عليها لاحقا "ربيع الجزائر المبكر".[2] وقد نتج عن هذا الحراك أتذاك حزمة من الإصلاحات السياسية أدت إلى زوال نظام الحزب الواحد (FLN) وتوسيع دائرة المشاركة في الحياة السياسية والمرونة في التعامل مع المسائل التي تخص حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتنظيمات، وفتح الباب أمام الصحافة المكتوبة الوطنية أو الجهوية، واعتبرت هذه المؤشرات الطريق نحو الانتقال الديمقراطي، لكنها لم تدم طويلا حتى جانفي 1992 أين تم وقف المسار الانتخابي بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FiS)، لتدخل الجزائر بعدها في عنف دام عشرية كاملة بين الجماعات الإسلامية المسلحة وقوات الجيش والأمن وما ميزها من معاناة ورعب، أثرا سلبا في نفسية الشعب الجزائري. في هذا السياق يعتقد معظم الجزائريون أن تنظيم حركة احتجاجية كبيرة تهدف إلى قلب نظام الحكم القائم سترجعهم إلى الأحداث الدموية التي عاشوها في سنوات التسعينات. [3]

-**النفط ودوره في كبح الحراك الثوري**: أكد العديد من الباحثين أن النظام الجزائري تجنب الدخول في الحراك الثوري بفضل توزيع عائدات البلاد الضخمة من الغاز والنفط خاصة منذ العام 2011، حيث حققت الجزائر دخلا تجاوز الـ70 مليار دولار من عائدا النفط والغاز، وحتى عام 2010 كانت الجزائر رابع أكبر منتج للنفط الخام في إفريقيا بعد نيجيريا وانغولا وليبيا، كما تعتبر الجزائر رابع مصدرا للغاز في العالم بعد روسيا وقطر وإيران.[4]

وعليه قام النظام السياسي في الجزائر في التحكم في الأوضاع وتسيرها باستغلال عائدات النفط من أجل إبعاد شبح أعمال العنف التي تهدد باستقرار الجبهة الاجتماعية، وعملت على رفع الأجور ودعم المواد الغذائية الأساسية، ولتخفيف البطالة في صفوف الجزائريين وفرت ما يسمى صندوق دعم الشباب (ONSEJ).[5]

**ثانيا/مضامين الإصلاحات السياسية** : لقد كان للمتغيرات الإقليمية والداخلية دورا في دفع صانع القرار في الجزائر للقيام بالإصلاحات السياسية في إطار التفاعل الإيجابي مع الأحداث التي شهدتها الجزائر في عام 2011، إذ بدأ ما أطلق عليه كل من الباحثين يحي الزوبير وأحمد أوغروت "بقطار الإصلاحات السياسية"، على غرار وقف حالة الطوارئ، والقوانين العضوية الست الشهيرة، والعمليات الانتخابية{تشريعيات 2012/ رئاسيات 2014} وأخيرا التعديل الدستوري2016.

---

[1] – منصور لخضاري، مرجع سابق، ص 223.

[2] – وفاء مرزوق، قراءة في تعثر مسار "الربيع العربي" في الجزائر في مؤلف: التقرير العربي السابع للتنمية الثقافية: العرب بين مآسي الحاضر وأحلام التغيير: أربع سنوات من الربيع العربي، بيروت: مؤسسة الفكر العربي، 2014. ص 307 .

[3]-Ahmed Aghrout et yahiaH.Zoubir ,opcit, pp 138- 1. 40

[4] – وفاء مرزوق، مرجع سابق، ص ص 312-313.

[5] -Ahmed Aghrout et Yahia H.Zoubir ,opcit P 140.

**1.وقف حالة الطوارئ State of Emergency**: اعتبرت أولى خطوات الإصلاح السياسي التي أعادت الحياة السياسية إلى مجراه الصحيح، علما أنه قد تم إقرارها بعد وقف المسار الانتخابي في فيفري 1992 بحجة مكافحة الإرهاب وضمان أمن واستقرار البلاد، واستمرت رغم الهدوء النسبي الذي شهدته الجزائر في السنوات الأخيرة، وكان الهدف منها هو تقييد الحريات المدنية، ولهذا كانت محل انتقاد من قبل أحزاب المعارضة السياسية والمدافعين عن حقوق الإنسان وكانت من الشعارات التي رفعت في المظاهرات الشعبية منذ بدايتها في عام 2011 عبر أرجاء التراب الوطني. وأمام هذا الضغط تم اتخاذ مجموعة من القوانين من بينها نص يضع حد لحالة الطوارئ باستثناء العاصمة، وذلك سعيا إلى تكريس الديمقراطية، وفي هذا الصد قال الرئيس بوتفليقة إن رفع حالة الطوارئ التي دامت 19 سنة "تفتح صفحة جديدة على طريق الإصلاحات السياسية كلها...، التي لا يمكن أن تكون مثمرة في غياب الإصلاحات السياسية"، لكن هذا القرار كان متبوعا بتشريع يمكن القوات المسلحة (الجيش) من متابعة محاربة الإرهاب كما كان متبعا في ظل حالة الطوارئ، مما يمكن الجيش من مواصلة إشرافه على الحالة الأمنية الداخلية، والتي تمثل جزء من قواعد الطوارئ المؤرخة في جوان 2001 التي لم تصبح مدنية قط. [1]

وبتاريخ 15 أفريل 2011 ألقى الرئيس بوتفليقة خطابا للأمة، أعلن فيه عن نيته وضع برنامج إصلاحات سياسية، لتعميق المسار الديمقراطي وقال السيد الرئيس: "....فبعد استعادة السلم والأمن وإطلاق برامج تنموية طموحة، وبعد رفع حالة الطوارئ، قررت استكمال هذا المسعى ببرنامج إصلاحات سياسية الغاية منها تعميق المسار الديمقراطي، وتمكين المواطنين من مساهمة أوسع في اتخاذ القرارات التي يتوقف عليها مستقبلهم ومستقبل أبنائهم....." [2]

طبعا اعتمد هذا الخطاب ورقة طريق لرسم الخطوط العريضة لفصول الإصلاحات التي شكل لها الرئيس هيئة لإدارة المشاورات السياسية، وقد أسندت رئاسة هيئة المشاورات السياسية إلى رئيس مجلس الأمة "عبد القادر بن صالح" وعين له مساعدين أثنين هما المستشاران في رئاسة الجمهورية محمد علي بوغازي والجنرال المتقاعد "محمد تواتي"، وخلال شهر كامل أي بين 21 ماي و21 جوان 2011، أجرت الهيئة سلسلة لقاءات مع القوى السياسية الوطنية، وجرى خلالها مناقشة مراجعة الدستور وثمانية محاور مطروحة لمراجعة قوانين عضوية موجودة أو صياغة لنصوص قانونية جديدة وتتمثل في قانون الانتخابات، قانون الأحزاب واستحداث تشريعات جديدة في ما يتعلق بتحديد التنافي مع العهدة البرلمانية، وتوسع فرص تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، وقانون خاص بالإعلام،[3] إلى الجانب القانونين المتعلقين بالجمعيات والولاية الذين صدرا عام 2011، وقد تمت المصادقة على جميع هذه القوانين من قبل غرفتي البرلمان (المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة) بعد نقاشات أثرت النصوص وعدلت في بعض الأحكام الواردة فيها.

**2.قوانين الإصلاحات السياسية:** جاءت عقب خطاب الرئيس بوتفليقة عام 2011 الموجه للشعب الجزائري، وقد أعلن فيه عن تبني جملة من القوانين المنظمة للحياة السياسية بشكل عام، والتي عرفت فيما بعد "بالإصلاحات السياسية الست الشهيرة". والتي سبقها قانون الجمعيات المحلية عام 2011 . وتتمثل تلك الإصلاحات فيما يلي:

---

[1] - Ibid,pp 144-145.

[2] - خطاب رئيس الجمهورية إلى الأمة بتاريخ 15 افريل 2011، موقع رئاسة الجمهورية { المرادية}، على الرابط:
http://www.el-mouradia.dz/arabe/Discoursara/2011/04/html/D150411.htm.

[3] -عصام بن الشيخ، مشروع الإصلاح السياسي في الجزائر، مبادرة تاريخية للتغيير أم استمرار احتكار السلطة للصواب، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسيات، 2011، ص 7، بتاريخ 2015/05/25
https://www.dohainstitute.org/ar/PoliticalStudies/Pages/The_Algerian_reform_proposal

**أ. القانون العضوي رقم 01/12 المتعلق بالانتخابات:** يتضمن هذا القانون أحكام خاصة بتحديد القواعد المتعلق بعملية الانتخاب بدءا بتحديد طريقته على أن يكون هذا الأخير وفقا للاقتراع العام المباشر والسري ( المادة 2)، ويدوم يوما واحدا يحدد بمرسوم رئاسي كما هو منصوص عليه في ( المادة 25) من هذا القانون، مع مراعاة الأحكام الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون العضوي، "تستدعي الهئية الانتخابية بمرسوم رئاسي في غضون الأشهر الثلاثة (3) التي تسبق تاريخ إجراء الانتخابات". الأهم في هذا القانون ما يتعلق بآليات الإشراف والمراقبة، فبالنسبة للإشراف على الانتخابات يكون من خلال استحداث لجنة وطنية تشكل حصريا من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية، ويتم وضعها بمناسبة كل اقتراع { 168}، وقد حددت مهامها في المادة (170) تتمثل أهمها في "النظر في كل تجاوز يمس مصداقية وشفافية العملية الانتخابية – النظر في أي خرق لأحكام هذا القانون العضوي". كما تم استحداث اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات يتم وضعها بمناسبة كل اقتراع مهما السهر على وضع حيز التنفيذ الجهاز القانوني والتنظيمي المعمول به الذي يحكم الانتخابات المادة { 171}. تتشكل هذه اللجنة من أمانة دائمة تضم عدد من الكفاءات الوطنية وتعين عن طريق التنظيم، ومن ممثلي كل من الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات والمترشحين الأحرار الذين يختارون عن طريق القرعة من قبل المترشحين الآخرين المادة { 172} ). كما يشمل أيضا القانون الأحكام الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، وبالنسبة لتوزيع المقاعد يترتب على طريقة الاقتراع النسبي على القائمة (المادة 84). ويتم توزيع المقاعد حسب نسبة عدد الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الأقوى الأخرى، ولا تؤخذ في الحسبان عند توزيع المقاعد القوائم التي لم تحصل على خمسة في المائة (5 بالمئة ) على الأقل من الأصوات المعبر عنها، ويكون المعامل الانتخابي المعمول به في توزيع المقاعد المطلوب شغلها، هو حاصل قسمة عدد الأصوات المعبر عنها، منقوصة منه الأصوات التي حصلت عليها القوائم التي لم تصل نسبة 5 بالمئة المادة {86}. [1]

**ب. قانون العضوي 02/12 المتعلق بحالات التنافي مع العهدة البرلمانية:** صدر هذا القانون 12 جانفي 2012، يهدف إلى وضع حد لتحقيق المكاسب الشخصية للنواب، نظرا لما تمنحه لهم العهدة الانتخابية عموما والعهدة البرلمانية على وجه الخصوص من مكاسب مالية، وهو ما دفع السلطة إلى إصدار هذا القانون، بحسب المادة 03 من القانون:" تتنافى العهدة البرلمانية مع وظيفة عضو في الحكومة، العضوية في المجلس الدستوري، عهدة انتخابية أخرى في مجلس شعبي منتخب، وظيفة أو منصب في الهيئات والإدارات العمومية والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية، أو العضوية في أجهزتها وهياكلها الاجتماعية، وظيفة أو منصب في مؤسسة أو شركة أو تجمع تجاري أو مالي أو صناعي أو حرفي أو فلاحي، ممارسة نشاط تجاري، مهنة حرة شخصيا او باسمه، مهنة القضاء، وظيفة أو منصب لدى دولة أجنبية أو منظمة دولية حكومية أو غير حكومية، رئاسة الأندية الرياضية أو الاتحادات المهنية."[2]

**ج– القانون العضوي رقم 03/12 المحدد لكيفية توسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة:** حيث تم وضع مجموعة من المواد التي حددت كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، إذ تنص المادة 02 "على أنه يجب ألا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية عن النسب المحددة أدناه ، بحسب المقاعد المتنافس عليها".[3] :" 20 بالمئة عندما يكون عدد المقاعد يساوي أربعة (4) مقاعد، 30بالمئة عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يوفق خمسة (5) مقاعد،35 بالمئة

[1] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم12 /01 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالانتخابات، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.

[2] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم12 /02 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المحدد لحالات التنافي مع العهدة البرلمانية، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.

[3] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتعلق القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المحدد لكيفية توسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.

عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق أربعة عشر (14) مقعدا، 40 بالمئة عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق اثنين وثلاثين (32) مقعدا، و50 بالمئة بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج".[1]

**د. القانون العضوي رقم 04/12 المتعلق بالأحزاب السياسية:** صدر هذا القانون في 12 جانفي 2012، يتضمن الأحكام العامة المتعلقة بتعريف الأحزاب السياسية، كما هو وارد في المواد (2،3،4)، فمثلا تقر المادة 2 بإنشاء الأحزاب السياسية التي تعبر عن تجمع مجموعة من المواطنين يتقاسمون نفس الأفكار ويجتمعون بغرض وضع مشروع سياسي مشترك حيز تنفيذ للوصول بوسائل ديمقراطية وسلمية إلى ممارسة السلطات والمسؤوليات في قيادة الشؤون العمومية كما هو وارد في نص المادة3، كما تم التأكيد على دورها ومهامها كما هو منصوص عليه في المواد 11-12-13-14، أما الأحكام الخاصة بتحديد شروط عملها فهو منصوص عليه في القسم الثاني من القانون العضوي المتعلق بالأسس والمبادئ، فمثلا تنص (المادة 8) لا يجوز طبقا لأحكام الدستور تأسيس حزب سياسي على أهداف مناقضة للقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، لقيم ثورة أول نوفمبر 1954 وللخلق الإسلامي، للوحدة والسيادة الوطنية، للحريات الأساسية، لاستقلال البلاد وسيادة الشعب وكذا الطابع الديمقراطي، والمادة 09 " لا يمكن للحزب السياسي أن يلجأ إلى العنف أو الإكراه ومهما تكن طبيعتها أو شكلها". والأهم في هذا القانون ما يتعلق بالشروط المتعلقة بالأعضاء المؤسسين وشروط التصريح بتأسيس حزب سياسي ودراسة مطابقة التصريح بتأسيسها، كما هو وارد في نص المادة 17 الخاصة بالشروط المتعلقة بالأعضاء المؤسسين، كأن يكونو من جنسية جزائرية، أن يكونو بالغين سن 25 سنة على الأقل، ويشمل منهم نسبة من النساء، وألا يكونوا قد سلكوا سلوكا معاديا لمبادئ ثورة أول نوفمبر 1954. أما بالنسبة لدراسة مطابقة التصريح بتأسيس الحزب السياسي، كما تنص عليه المادة 20 "للوزير المكلف بالداخلية في أجل أقصاه ستون (60) يوما للتأكد من محتوى التصريحات وليتم بعدها الترخيص للحزب السياسي بعقد مؤتمره التأسيسي في أجل أقصاه سنة (1) واحدة، وفي حالة رفض الترخيص بعقد المؤتمر التأسيسي، يكون قرار الرفض معللا تعليلا قانونيا ويكون قابلا للطعن أمام مجلس الدولة في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ تبليغ الرفض.[2]

**هـ.القانون العضوي رقم 05/12 المتعلق بالإعلام:** صدر في 12 جانفي 2012، يتضمن أحكام خاصة بتحديد المبادئ والقواعد التي تحكم ممارسة الحق في الإعلام وحرية الصحافة {المادة الأولى}، كما يمارس نشاط الإعلام بحرية في إطار أحكام هذا القانون العضوي، وذلك في ظل احترام الدستور وقوانين الجمهورية { المادة الثانية}.إضافة إلى تعريف أنشطة الإعلام كما هو محدد في {المادة الثالثة} "يقصد بأنشطة الإعلام كل نشر أو بث لواقع إحداث أو رسائل أو آراء أو أفكار أو معارف، عبر أي وسيلة مكتوبة أو مسموعة أو متلفزة أو الكترونية، وتكون موجهة للجمهور أو لفئة منه،" تضمن القانون أحكام خاصة بمهنة الصحفي إذ تنص {المادة 73}:" يعد صحفيا محترفا كل من يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها ومعالجتها، ويتخذ من هذا النشاط مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسيا لدخله"، وبالتالي "له الحق في الوصول إلى مصدر الخبر ما عدا في الحالات الآتية: عندما يكون الخبر متعلق بسر الدفاع الوطني أو يمس الخبر بأمن الدولة أو السيادة الوطنية مساسا واضحا، أو بسرّ البحث والتحقيق القضائي، أو من شان الخبر المساس بالسيادة الخارجية والمصالح الاقتصادية" {المادة 84}، كما تضمن القانون أحكام خاصة بآداب وأخلاقيات المهنة الذي أنشأت لأجلها مجلس أعلى ينتخب أعضاؤه من قبل الصحافيين المحترفين {المادة 94}، ويعرض كل خرق لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة أصحابه

[1] – خالد بوهند، الانتخابات التشريعية الجزائرية: تغيير ديمقراطي سلمي أم عودة إلى نظام الحزب الواحد؟، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 37 شتاء 2013، ص 12

[2] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتعلق القانون العضوي رقم 04/12 المتعلق بالأحزاب السياسية المؤرخ في 12 جانفي 2012 ، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.

إلى عقوبات {المادة 97}، أما بخصوص دعم الصحافة وترقيتها فقد ورد في {المادة 127} من هذا القانون" تمنح الدولة إعانات لترقية حرية التعبير لا سيما من خلال الصحافة الجوارية والصحافة المتخصصة. وتحدد مقاييس وكيفيات منح هذه الإعانات عن طريق التنظيم.[1]

**و. القانون العضوي رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات**: صدر هذا القانون في 12 جانفي 2012، حسب هذا القانون في {المادة الثانية} تعتبر الجمعية تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تقاعدي لمدة محددة أو غير محددة، ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لاسيما في المجال المهني، الاجتماعي، العلمي، الديني، التربوي، الثقافي، الرياضي، البيئي، الخيري، والإنساني. ويجب أن يحدد موضوع الجمعية بدقة ويجب أن تعبر تسميتها عن العلاقة لهذا الموضوع، غير أنه يجب أن يندرج موضوع نشاطاتها وأهدافها ضمن الصالح العام وأن لا يكون مخالفا للثوابت والقيم الوطنية والنظام العام والآداب العامة وأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها .كما يحدد هذا القانون أيضا أن تستجيب الجمعيات للالتزامات خاصة المتعلقة بنزاهة عملياتها والشفافية في إدارتها، خاصة الإدارة المالية،واحترام قوانينها الأساسية،كتلك المتعلقة بميدان نشاطها واحترام الدستور وعدم المساس بالنظام العام، وفي حالة ثبوت أي خرق للنظام العام والتدخل في الشؤون الداخلية للبلاد أو المساس بالسيادة الوطنية، كما هو منصوص عليه في {المادة 39}.[2]

**3.الانتخابات التشريعية (10 ماي 2012)**: جرت هذه الانتخابات في ظروف إقليمية ووطنية مميزة، تمثلت في ظهور ما يسمى بالحراك الثوري- الاحتجاجي كتونس ثم مصر والبحرين... ، أما وطنيا فتتعلق بسلسلة الإصلاحات السياسية التي جاءت في أعقاب خطاب الرئيس بوتفليقة للأمة في أفريل 2011 والمتعلقة بالإصلاحات الست السابقة الذكر. وقد علقت السلطة الحاكمة آمالا كبيرة على هذه الانتخابات وأكدت على ضرورة إنجاحها، وذلك للاعتبارات التالية:[3]

-إثبات أهمية الانتخابات كوسيلة للتغيير، وليس عن طريق الثورات وما يترتب عنها من عنف واللا إستقرار.

-توجيه رسالة للأطراف الخارجية، بأن الشعب الجزائري ملتف حول الإصلاحات السياسية المعلنة من قبل السلطات الجزائرية ومستعد لاختبار صدقيتها وحسن نواياها.

-تفهم أطراف العملية الانتخابية (خاصة الأحزاب السياسية والمجتمع المدني) خصوصية هذا الاستحقاق وأهميته والتفاعل معه، من خلال إفراز قوائم انتخابية تعكس تغييرا فعليا في الممارسة -وتقديم شخصيات وبرامج تعيد الثقة في العملية الانتخابية.

-أن تسفر هذه الانتخابات عن مجلس شعبي وطني تعددي خاصة في ظل التطورات الحزبية وقواعد النظام الانتخابي الجديد.

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي القانون05/12 المتعلق بالإعلام المؤرخ في 12 جانفي 2012 ، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.

[2] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات المؤرخ في 12 جانفي 2012، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 02، 14 جانفي 2012.

[3]-منير مباركية، الانتخابات التشريعية في الجزائر (10 ماي 2012): قراءة في التوقعات والنتائج والتداعيات، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص ص 3، 4. على الرابط بتاريخ 2015/05/12.

https://www.dohainstitute.org/ar/ResearchAndStudies/Pages/art95.aspx

لكن السؤال المطروح هل فعلا حققت الانتخابات التغيير الديمقراطي المنشود؟ لقد تميزت أجواء الحملة الانتخابية لتشريعات 2012 بجملة من المعطيات والظروف التي كان لها تأثير على العملية الانتخابية، باعتبارها من الإصلاحات السياسية المراد تطبيقها، نذكر منها ما يلي:[1]

-ظاهرة الانشقاقات الحزبية وانتشار الحركات التصحيحية داخل العديد من الأحزاب، كمظهر من مظاهر انعدام الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية وغياب التجانس الداخلي فيها، نشير في هذا الصدد إلى الانشقاق داخل جبهة التحرير الوطني (FLN)، ومحاولة سحب الثقة من أمينه العام عبد العزيز بلخادم على خلفية تعيين القوائم الانتخابية للحزب، وكذلك الانشقاق الكبير لكتلة النهضة عن زعيمها بعد الانتخابات البرلمانية عام 1997.

-هناك تخوف من طغيان المال السياسي على الانتخابات وتهميش الفئات الضعيفة ماديا من التمثيل، وبالتالي استفحال ظاهرة الفساد السياسي "وشرعنة" العديد من مظاهره (تمويل الحملات الانتخابية وشراء الأصوات والذمم).

-طغيان ظاهرة العروشية والجهوية وتوظيفها للحصول على مقاعد في البرلمان خدمة للمصالح الشخصية.

-استفحال ظاهرة العزوف الانتخابي من قبل المواطنين (اللامبالاة)، في ظل ضعف الأحزاب القديمة والحديثة في تأطير الرأي العام وتزويده بثقافة المشاركة السياسية.

لقد أثرت المعطيات السابقة الذكر على مخرجات العملية الانتخابية، التي راهنت عليها السلطة الحاكمة باعتبارها المرحلة الأولى في تطبيق أجندة الإصلاح السياسي لعام 2011 والتي جاءت على عكس التوقعات، وذلك من منطلق ضعف نسبة المشاركة التي قدرت بـ 36.51% رغم ارتفاع الهيئة الناخبة، وتوسيع قائمة الأحزاب المشاركة من 27 حزبا إلى 44 حزبا وعشرات القوائم الحرة وكذا دخول أحزاب عادة ما قاطعت الانتخابات مثل حزب جبهة القوى الاشتراكية (FFS)، وهو دليل آخر على تواصل ظاهرة العزوف الانتخابي في مختلف الاستحقاقات الانتخابية وخاصة البرلمانية، والسبب في ذلك يأس المواطنين من الانتخابات المحسومة سابقا لصالح أحزاب السلطة، وهو ما تأكد فعلا في نتائج تشريعات 2012، إذ فاز حزب جبهة التحرير الوطني بأغلبية المقاعد في البرلمان 220 مقعدا، رغم الأزمة التي مر بها طيلة الحملة الانتخابية، وحل حزب التجمع الوطني ثانيا بحصوله على 28 مقعدا. وما يبرر تصدر أحزاب السلطة هو عدم ثقة المواطنين بالأحزاب الجديدة أو الأحزاب الموسمية، التي لا يشاهدها الناخب الجزائري إلا في المناسبات الانتخابية، وهو ما عبر عليه وزير الداخلية: " خوف الشعب من الارتجال والمغامرة...".[2] وهو ما يوضحه الرسم البياني أدناه:

**المصدر**: الحسن عاشي، هل تتجنب الجزائر الربيع العربي؟ مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، بتاريخ2016/02/23، على الرابط:

http://carnegie-mec.org/2012/05/31/ar-pub-48293.

[1]-عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر، تقييم حالة، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص ص 10-11. على الرابط بتاريخ 2016/08/12.

https://www.dohainstitute.org/ar/PoliticalStudies/Pages/art194.aspx

[2]-خالد بوهند، مرجع سابق، ص ص 21-22.

وعليه يجسد الحفاظ على الوضع القائم بحد ذاته من النتائج غير المتوقعة رغم السياق الداخلي والإقليمي الذي جرت فيه الانتخابات، وعوض أن تؤدي إلى التغيير، وظّفت السلطة السياسية قواعد النظام الانتخابي لصالحها، وهو ما عبّر عنه رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في الجزائر؛ "أن جبهة التحرير الوطني كانت المستفيد الأول من النظام الانتخابي (النظام النسبي)، ورفع سقف الحصول على مقعد إلى 5%، وكذلك الضمان المسبق لأصوات أفراد الجيش والأسلاك الأمنية"، في هذا السياق وصف رئيس حزب جبهة التغيير برلمان 2012 بأنه "برلمان الجيش الشعبي الوطني".[1]

كما كشفت هذه الانتخابات عن خسارة فادحة للأحزاب الإسلامية المتحالفة في قائمة "الجزائر الخضراء" ممثلة في حركة مجتمع السلم –حركة النهضة– حركة الإصلاح الوطني، حيث حصلت فقط على 48 مقعدا وهي أقل ما حصلت عليه حركة أبو جرة سلطاني وحدها في انتخابات 2007، وهذا على عكس ما شهدته الأحزاب الإسلامية في كل من مصر، المغرب وتونس بحصولها على أغلبية المقاعد في البرلمان بعد الحراك الثوري والاحتجاجي؛ ولعل تفسير ذلك يعود إلى ما يلي:

–الأحزاب الإسلامية في الجزائر، وعلى رأسها "حركة مجتمع السلم" هي جزء من المنظومة السياسية ساهمت في شرعية النظام وتبرير سلوكه، وتفاعلت معه في مختلف الاستحقاقات الانتخابية، ولهذا فهي خلافا للأحزاب الإسلامية في تونس، مصر لم تكن مستهدفة أو محل مطاردة من قبل نظام الحكم وأجهزته الأمنية.

–ازدواجية خطاباتها، وكثرة انشقاقاتها أثرا سلبيا على مكانتها ومصداقيتها.[2]

–تداعيات سنوات الأزمة الأمنية بسبب العنف الذي شهدته الجزائر عقب فوز الإسلاميين في التسعينات، والذي لا يزال في ذاكرة الجزائريين (التخوف من عودة العنف)، كما أن هذه الأحداث تمنح للنظام مشاعر التخويف من سنوات العشرية السوداء واستغلال المناهضة للإسلاميين.[3]

ولهذا يمكن القول؛ أن الانتخابات التشريعية جسدت منطق الاستمرارية، فبعد مرور 23 عاما تقريبا على التجربة الديمقراطية في الجزائر، لا يزال الحزب الحاكم منذ الاستقلال هو المتحكم في اللعبة السياسية في البلاد، وبالتالي إمكانية التغيير في الجزائر مرهونة بمدى فتح حزبي السلطة جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي(RND-FLN) المجال أمام الأحزاب الأخرى لتحقيق تواجد حقيقي تحت قبة البرلمان وليس تواجد شكلي لا يمكن أن يغيّر في مواقف السلطة التي تمرر القوانين التي تريدها من دون أي معارضة سياسية قد تعرقل مرور تلك القوانين.

**4.الانتخابات الرئاسية أفريل 2014**: جاءت هذه الانتخابات في سياق منطق الاستمرارية السياسية لا التغيير، وهو ما أكده إعادة انتخاب الرئيس بوتفليقة لعهدة رابعة في انتخابات أفريل 2014 بحصوله على 82 % من الأصوات المعبر عنها، على الرغم من تدهور حالته الصحية، خاصة أنه لم يشارك في حملته الانتخابية التي قام بها مسؤولون آخرون نيابة عنه.[4] وقد استطاع الرئيس بوتفليقة أن يفرض

---

[1]– منير مباركية، الانتخابات التشريعية في الجزائر (10 ماي 2012): قراءة في التوقعات والنتائج والتداعيات، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص 15. على الرابط بتاريخ 2015/09/20.
https://www.dohainstitute.org/ar/ResearchAndStudies/Pages/art95.aspx

[2]–بوحنية قوي، الجزائر–المغرب– موريتانيا في ظل الربيع العربي، إصلاحات أو استعصاء ديمقراطي، ص5–7، على الرابط بتاريخ 2016/10/23.
http://www.maspolitiques.com/ar/index.php/ar/2017-02-10-23-44-46/268-mag

[3]–منير مباركية، لانتخابات التشريعية في الجزائر (10 ماي 2012)، مرجع سابق، ص18.

[4]– عابد شارف، الجزائر: انسداد سياسي وصعوبات ترتيب المرحلة الانتقالية، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، ص2. على الرابط بتاريخ 2016/05/12.
http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2014/10/201410281046990480 8.html

نفسه، خاصة أن الأطراف الفاعلة في السلطة لم تتوصل إلى اتفاق حول من سيخلفه، واكتفت دوائر السلطة بالاحتفاظ بالاتفاق القديم الذي تم على أساسه اختيار الرئيس بوتفليقة سنة 1999، ولكن حالته الصحية أفرزت مشاكل جديدة أثرت على مصداقية السلطة. ورغم إدراك المعارضة السياسية حقيقة هذا الوضع إلا أنها عجزت عن التأثير فيه، وفشلت في تحقيق مطلبها بتطبيق المادة 87 من الدستور بإعلان شغور منصب رئيس الجمهورية.[1] وبهذا منح هذا الوضع مزيدا من المصداقية للخطاب الرسمي للسلطة التي تروج لأطروحة الحفاظ على نعمة الاستقرار والتخويف من التغيير والاستشهاد لما شهدته مصر – تونس– سوريا من فوضى واضطراب.

وإذا كانت العهدات السابقة للرئيس بوتفليقة (1999–2009) قد عرفت تراجعا عن المكاسب التي تحققت بفضل الانفتاح السياسي الذي كرّسه دستور عام 1989، فإن العهدة الرابعة شهدت هي الأخرى مزيدا من التضييق على الحريات والحقوق السياسية، حيث ظلت المعادلة السياسية مغلقة ومحصورة على مكونات النظام فقط، إذ يرتبط الوصول إلى المنصب والمسؤوليات بالولاء للدوائر المحيطة بالسلطة وإرضاء أصحاب القرار الحقيقيين، وفي هذا الصدد قال رئيس الحكومة الأسبق مولود حمروش أن السلطة في الجزائر محصورة بين ثلاثة أشخاص وهم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قائد الأركان، الجيش (قايد صالح)، وقائد المخابرات توفيق مدين، وينتمي الثلاثة إلى جيل حرب التحرير، الذي مازال يتحكم في المواقع الأساسية في السلطة، رغم أنه جيل يشكل أقل من واحد بالمائة من سكان البلاد.[2]

أما على الصعيد الاقتصادي؛ فهناك عجزا واضحا في مواجهة الأزمات، حيث يتجاوب النظام مع هذه الأزمات من خلال توزيع أموال النفط ومواجهة المظاهرات دون اتخاذ مبادرات إصلاحية حقيقية. ويتفق الوزير الأول السابق عبد المالك سلال مع تقارير صندوق النقد والبنك الدوليين على حجم دعم بعض المواد الذي بلغ مستوى لا يطاق ، حيث تجاوزت 25٪ من الدخل القومي، لكن تخوف السلطة من غضب الشارع يمنع أي مراجعة في السياسة الاقتصادية المتبعة في العديد من الميادين[3]. وفي ظل غياب رؤية اقتصادية تؤدي إلى استغلال مداخيل النفط في بناء اقتصاد منتج، يرى خبراء اقتصاديون أنه سوف لن يحدث أي تغير في الطبيعة الريعية للاقتصاد الجزائري، حيث ستبقى المحروقات تشكل 98 بالمئة من عائدات البلاد، وسيبقى الاقتصاد الوطني رهينة لتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، ومما زاد الأمر سوءا هو تفشي الفساد وتهريب العملة، وارتفاع مستوى البطالة، وهو ما جعل صندوق النقد الدولي لا يستبعد عودة الجزائر إلى الاستدانة، خاصة إذا ما تواصلت انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية.[4]

**5.التعديلات الدستورية 2016**: كثر الحديث عن التعديل الدستوري لعام 2016، باعتباره تتويجا لمشروع الإصلاحات السياسية الذي أعلن عنه رئيس الجمهورية في خطابه الموجه للأمة في 15 أفريل 2011، الذي أريد أن يكون له تعديلا جذريا على خلاف التعديلات الدستورية السابقة، أو ما يجعل الرغبة في التعديل الدستوري يطال الدستور بمفهومه الموضوعي لا بمفهومه الشكلي على حد تعبير الباحث عمار عباس . وقد عرفت الساحة السياسية جدلا حول الأسلوب الواجب إتباعه لإعداد مشروع التعديل الدستوري بين مطالب بمجلس تأسيسي في إطار انتخابات حرة، والمصادقة عليه قبل أن يعرض على استفتاء الشعب للموافقة عليه، وبين رافضا لفكرة المجلس التأسيسي والاكتفاء أن يصاغ مشروع الدستور من قبل لجنة تقنية تضم خبراء في القانون الدستوري وشخصيات سياسية ، كما كان معمول به في إعداد مشاريع التعديلات الدستورية السابقة منذ عام 1976، ليتم الفصل في الأمر بتبني أسلوب اللجنة ذات الاختصاص، تعين من قبل رئيس الجهورية.[5]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص2–8.

[2] – المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[3]– عابد شارف، الجزائر: انسداد سياسي وصعوبات ترتيب المرحلة الانتقالية، مرجع سابق ، ص ص 3–5

[4]– فتحي بو لعراس،، مرجع سابق، ص 84 .

[5]– عمار عباس، محطات بارزة في تطور الدساتير الجزائرية، مجلة المجلس الدستوري، عدد2 ، 2013 ، ص7.

فبعد قيام لجنة المشاورات الوطنية التي ترأسها رئيس مجلس الأمة، وبالاستماع إلى مكونات المجتمع المدني للوصول إلى أراء واقتراحات حول مراجعة الدستور، وبعدها تلتها جولة جديدة من المشاورات بعد الانتخابات التشريعية والمحلية التي جرت في نهاية 2012 وقادها الوزير الأول السابق عبد المالك سلال، تقتصر على وضع تصور للتعديل الدستوري 2016 ، وتوج هذا المسار بتقديم اقتراحات من طرف مجموعة عمل مؤهلة لهذا لغرض، ضمنت عملها في وثيقة أولية عرضت على رئيس الجمهورية للنظر فيها، والذي قرر على اثر ذلك تنصيب لجنة خبراء " تتولى إعداد مشروع تمهيدي للقانون المتضمن التعديل الدستوري على أن يستند في أن واحد إلى الاقتراحات المعتمدة التي قدمها الفاعلون السياسيون والاجتماعيون، والى توجيهات رئيس الجمهورية في الموضوع وذلك بغرض ترجمتها إلى أحكام دستورية ."[1]

وفي إطار ما يعرف بالتغيير في الأشخاص وليس بالأسلوب وطريقة العمل على حد تعبير ناصر جابي، انطلقت المشاورات السياسية في نسختها الثانية برئاسة أحمد أويحي مع 150 حزبا سياسيا وجمعية وشخصية وطنية في جوان 2014 في حين قاطعته العديد من أحزاب المعارضة السياسية، وهذا بعد أن نشرت رئاسة الجمهورية الوثيقة التي تتضمن التعديلات المقترحة على الدستور. وجاءت التعديلات المقترحة على الدستور في أربعة محاور أساسية:

ديباجة الدستور.

المبادئ العامة التي تحكم المجمع.

تنظيم السلطات.

والرقابة الدستورية.[2]

وهي محاور تم ترجمتها بإعادة صياغة 47 مادة، وتم ترك المجال مفتوحا لأية اقتراحات أخرى فيما عدا تلك المتعلقة بالشوائب الوطنية والقيم والمبادئ المؤسسة للمجتمع الجزائري.[*] فهذه التعديلات التي تمت في ظل حراك إقليمي ودولي جديد، وهو أيضا عامل مهم في تفسير تأخير ظهور التعديلات والبدء بدل ذلك بالقوانين العضوية وهي محاولة من النظام السياسي لامتصاص موجة الحراك الاحتجاجي 2011، واستغلال عامل الوقت في انتظار تدهور الأوضاع فيها لاستعمالها كورقة ابتزاز للمواطنين ولأحزاب المعارضة المطالبة بالتغيير من أجل فرض حالة الجمود في الجزائر التي قد قدمت كحالة استقرار في جو إقليمي مضطرب. أما بالنسبة لاختيار بوتفليقة لتوقيت تعديل الدستور فقد جاء في سياق الصراع السياسي داخل النظام السياسي بين الرئيس والمنظومة الأمنية العسكرية،، حيث نجح الرئيس في إعادة هيكلتها وتغيير قيادتها قبل شهور قليلة من التعديل، مما يجعل التعديل الدستوري يظهر كصراع من أجل مرحلة ما بعد بوتفليقة وتحضيرا لها.[3]

---

[1]- المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[2] - ناصر جابي، التعديل الدستوري في الجزائر وسؤال المشاركة في كتاب؛ بوحنية قوي وآخرون، الانتخابات الرئاسية الجزائرية{ أفريل 2014} والأسئلة الحرجة؟ مرجع سابق، ص27.

[*] - يتعلق الأمر بالطابع الجمهوري للدولة والنظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية والإسلام باعتباره دين الدولة والعربية باعتبارها اللغة الوطنية والرسمية والحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن وسلامة التراب الوطني ووحدته، والعلم الوطني والنشيد الوطني باعتبارها من رموز الثورة والجمهورية.

[3]- ناصر جابي، دستور الجزائر: " ثرثار" يتحدث عن حقوق لا يضمنها، بدائل السياسات: مبادرة الإصلاح العربي، سبتمبر 2016، ص ص 4-5.

وقد أكد رئيس الجمهورية أن التعديل الدستوري 2016 سيكون عميقا، يمثل فرصة لإرساء دعائم دستور ديمقراطي من منطلق ما يلي:[1]

– السماح بإعادة انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة فقط، وفقا لما جاء في المادة 88 مدة الرئاسة خمس(05) سنوات يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة فقط، ويتمثل هذا التعديل عودة إلى النص الدستوري الذي الغي في عام 2008 الذي جعل الترشح للرئاسة مفتوحا إلا أن التعديل الحالي من أي تعديل دستوري في المستقبل.

– تقييد التعديلات سلطة رئيس الجمهورية في تعيين الوزير الأول {رئيس الوزراء} وإنهاء مهامه، شرط استشارة الأغلبية البرلمانية، كما نصت عليه المادة 91:" يضطلع رئيس الجمهورية بالإضافة إلى السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور يعين الوزير الأول بعد استشارة الأغلبية البرلمانية.

– منح سلطات جديدة للوزير الأول؛ فقد أصبح من حقه إخطار المجلس الدستوري كما نصت عليه المادة 166:" يخطر رئيس الجمهورية أو رئيس المجلس الشعبي الوطني أو رئيس مجلس الأمة أو الوزير الأول المجلس الدستوري"، إضافة إلى ذلك ووفقا للمادة 81 مكرر "يمكن للوزير الأول أن يتلقى من رئيس الجمهورية، ضمن الحدود التي يضعها الدستور تفويضا لممارسة السلطة التنظيمية".

منح صلاحيات للبرلمان؛ حيث منحت التعديلات الدستورية الجديدة صلاحيات واسعة على غرار المادة 133:" الحق لأعضاء البرلمان استجواب الحكومة في إحدى قضايا الساعة ويكون الرد في أجل أقصاه عشرون(20) يوما".

– منح صلاحيات للغرفة الثانية في البرلمان(مجلس الأمة) كالحق في اقتراح مشروعات القانون وذلك وفقا للمادة 136:" لكل من الوزير الأول والنواب وأعضاء مجلس الأمة حق المبادرة بالقوانين، وتكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة، إذا قدمها عشرون(20) نائبا أو عشرون(20) عضوا في مجلس الأمة، وتعرض المشاريع على مجلس الوزراء، بعد أخذ رأي مجلس الدولة ثم يودعها الوزير الأول حسب الحالة بمكتب المجلس الشعبي الوطني ومكتب مجلس الأمة.

– ترقية الحقوق والحريات العامة؛ فقد تضمنت في أكثر من مادة، {المواد المادة 32، 34، 35، 36، 38، 39، 40، 41}، فمثلا تنص المادة 32 :" كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو أي ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي"، وجاء في المادة 38:" الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطنة مضمونة"، والمادة 41:" يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات وعلى ما يمس سلامة الإنسان البدنية والمعنوية".

– ترقية الحقوق السياسية للمرأة وتوسيع تمثيلها في المجالس المنتخبة، وهذا ما أكدته المادة 31 مكرر التعديل الدستوري المؤرخ في 15 نوفمبر 2008:" تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة. يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة."

– استقلالية السلطة القضائية؛ أوضحت المادة 156 أن السلطة القضائية مستقلة وتمارس في إطار القانون، وتم تحديد مهمتها في المادة 157 تنص على:" تحمي السلطة القضائية المجتمع والحريات، وتضمن للجميع ولكل واحد المحافظة على حقوقهم الأساسية".

**ثالثا/ تقييم الإصلاحات السياسية:**

اعتبر المتتبعون أن الإصلاحات السياسية في الجزائر التي اقرّها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بمشاورات واسعة؛ ذات طابع ايجابي لاستكمال مسيرة الإصلاح السياسي منذ دستور 1989، خاصة في الظروف التي عرفتها المنطقة العربية برمتها { الحراك العربي}؛ حيث

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق لـ 06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري2016.

اعتبروا أن تلك الإصلاحات جنّبت الجزائري تداعياته ، وقد تميزت بجو من الهدوء النسبي والسلمية تمثلت في إقرار مختلف القوانين الدستورية والتعديلات المنظمة للعملية السياسية والانتخابية السالفة الذكر، في حين اعتبر آخرون خاصة أحزاب المعارضة السياسية، أنها إصلاحات شكلية على أساس جملة التحديات التي حالت دون تحوّلها إلى إصلاحات جذرية وعميقة ، وبين الطرح المؤيد والطرح المعارض نحاول رصد مبررات كل واحد منهما كالأتي:

***التيار المؤيد للإصلاحات السياسية**: انطلق أنصارها من طرح مفاده أن الإصلاحات السياسية الجديدة في الجزائر لم تنطلق من فراغ، وإنما من رصيد طويل كانت بدايته دستور 1989 الذي نقل البلاد من عهد الأحادية السياسية إلى التعددية السياسية، من خلال فتح المجال أمام الحريات طبقا لمواد الدستور، منها المواد 39-40-53، وقنن مبدأ الفصل بين السلطات، كما عرف هذا الدستور عدة تعديلات نتيجة لبعض الاختلالات على مستوى الممارسة أهمها التعديل الدستوري 1996و 2008، وهذه التعديلات مرتبطة بالتحولات التي تعرفها البلاد على كافة المستويات، فضلا عن مستجدات الطرفين الداخلي والخارجي، كما كشفت تلك التعديلات على أن طبيعة دساتير الجزائر هي دساتير مرنة وليست جامدة تعبر عن الديناميكية في العملية السياسية، وعلى الرغم من إقرار تأثير السلطة التنفيذية ممثلة في شخص رئيس الجمهورية على عملية إعداد مختلف الدساتير، إلا أننا لا يمكن أن نضفي عليها "صفة الشخصنة" على حد تعبير البروفيسور فرحاتي عمر بل هي محصلة تفاعل وتشارك بين مختلف فواعل صنع القرار{ برلمان، مجتمع مدني، شخصيات وطنية....}، وهي جميعها مرتبطة بخصوصية السياق العام التي جاءت فيه تلك الإصلاحات السياسية، لكن في مجملها تهدف إلى فتح المجال أمام الحريات والانفتاح على التعددية كما اقرها دستور 1989 أو لإدخال بعض الإصلاحات على المؤسسات الرسمية كفتح المجال لثنائية العمل البرلماني وثنائية السلطة التنفيذية المنصوص عليها في دستور 1996.[1]

ومن أجل تعميق الممارسة الديمقراطية كان لزاما إحداث تغييرات جوهرية، وهذا ما تبنته الجزائر من خلال تعديل المنظومة القانونية والسياسية برمتها، والتي اقرها مجلس الوزراء في دورتين في شهر أوت وسبتمبر وتوجت بمجموعة من التشريعيات وهي القوانين العضوية المتعلقة بالانتخابات، الأحزاب السياسية، ترقية التمثيل السياسي، حالات التنافي مع العهدة البرلمانية، قانون الإعلام، وقانون الجمعيات، والتي تصنف تحت تسمية المنظومة القانونية والسياسية للإصلاحات.[2] وقد اعتبرها البروفيسور فرحاتي تمثل مرحلة تحوّل حاسمة في مسار الإصلاحات السياسية في البلاد، التي تم تجسيدها بشكل مدروس ومتأني وبأهداف واضحة ومحددة، كما أن هذه القوانين تفاعلت إيجابا مع ثلاث اعتبارات أساسية:

- أنها استمدت عددا من نصوصها من مطالب الطبقة السياسية التي تم استشارتها من طرف اللجنة التي ترأسها رئيس مجلس الأمة حاليا عبد القادر بن صالح.
- تتمثل في الإرادة الحقيقية للإصلاح التي ظهرت من خلال تبني عدد من النصوص المهمة التي تحقق نقلة نوعية في مسار التحول الديمقراطي، وهذا مؤشر على أن الإصلاحات ليست شكلية كما اعتبرتها أحزاب المعارضة، وإنما هي إصلاحات جدية على غرار قانون الانتخابات الذي حقق لأول مرة مجموعة من الضمانات المهمة، كالإشراف القضائي الذي كان مطلبا ملحا من طرف قوى المعارضة السياسية تحديدا، ونفس الأمر يتعلق بقانون تمثيل وترقية المرأة في الحياة السياسية، الذي تصادف مع

[1] – عمر فرحاتي، الدستور المرتقب مطالب بتوضيح أكبر لدور مجلس الأمة وتوسيع الآليات الرقابية للبرلمان، جريدة النصر، بتاريخ 2013/04/21.

[2] – ـــــ، الإصلاحات السياسية في الجزائر بين إلزامية التغيير وراهن الممارسة في أحمد السوسي، في الانتقال الديمقراطي والإصلاح الدستوري في البلدان المغاربية، أعمال وحدة البحث في القانون الدستوري والجبائي المغاربي، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة– تونس.

التعديل الدستوري لعام 2008 مع ضرورة التدرج في العملية السياسية، لأنها قد تواجه بعض الصعوبات في التطبيق بالنظر إلى المعطيات المرتبطة بالطبيعة المحافظة لبعض الولايات في الوطن.[1]

- تعبر عن سلوك حضاري للطبقة السياسية وأيضا عن وعي كبير للشعب الجزائري بضرورة الالتفاف حول تلك الإصلاحات والعمل على إنجاحها.

ويستند أنصار هذا الطرح إلى استطلاعات الرأي لقياس تطور أراء ومواقف المواطنين في الدول العربية تجاه مجموعة من القيم والمبادئ، كالحريات والتعددية ومفهوم الديمقراطية والحكم الرشيد والمشاركة السياسية والعمل المدني، كما يرصد القيم الاجتماعية والثقافية الصادرة عن الباروميتر العربي (ARAB BAROMETRE) أو ما يطلق عليه "مقياس الديمقراطية العربي" ، فمثلا صدرت عام 2013 الدورة الثالثة من الاستطلاعات بعنوان هل تفادت الجزائر الربيع العربي؟

أظهر الاستطلاع أن نسبة الرضا مثلا عن الوضع الاقتصادي ارتفعت بشكل كبير بعد إحداث ثورات الربيع العربي، ففي عام 2013 صنفت نسبة 66 بالمئة من الجزائريين الوضع الاقتصادي على أنه إما جيد (57 بالمئة) أو جيد جدا(09 بالمئة) هذا مبرر بفعل عدة عوامل، أهمها إقرار الحكومة زيادة الإنفاق الاجتماعي بعد بداية الحراك العربي مباشرة؛ إذ تم زيادة نسبة رواتب القطاع العام بنسبة 34 بالمئة وزاد الإنفاق الحكومي على دعم السلع والسكن، كما تم دعم برامج القروض للشباب، كما ارتفع إجمالي الإنفاق العام بنسبة 25 بالمئة تقريبا. كما يبين الاستطلاع كذلك؛ أن المواطنين يعتبرون أن حرية الشخص مكفولة أكثر مما كانت عليه من قبل حتى مقارنة بالشهور الأولى التي تلت الربيع العربي، ففي عام 2011 كانت نسبة 54 بالمئة من المواطنين تشعر بالأمان، ولكن هذه النسبة ارتفعت في عام 2013 إلى حوالي 69 بالمئة وهذا بفعل جهود النظام في السيطرة على المجموعات المسلحة في البلاد. [2]

بالنسبة للآراء تجاه الأداء الحكومي، وجد {الباروميتر العربي} أن نسبة التقييم الإيجابي لأداء الحكومة ارتفعت بشكل كبير في 2013، حيث أعتبر أكثر من نصف الجزائريين أن الحكومة تقوم بعمل جيد إجمالا تجاه إدارة مشاكل محددة مثل خلق فرص العمل وتقليص عدم تكافؤ الدخل، ففي عام 2011 كانت نسبة الجزائريين الذين قالوا أن الحكومة تقوم بمجهود بزيادة العمالة لا تتجاوز 20 بالمئة ( 17 بالمئة و15 بالمئة على التوالي) ارتفعت النسبة إلى حوالي الثلث (31 بالمئة) عام 2013، وبخصوص نسبة من يوافق بقوة على أن الإصلاح ينبغي أن يتحقق تدريجيا وليس مرة واحدة فهو الآخر له علاقة بالرضا المتزايد عن أداء الحكومة ، حيث كانت نسبة الجزائريين الذين تقبلوا الإصلاحات التدريجية عام 2011 54 بالمئة، وتقاربت مع النسبة المسجلة في عام 2006 (79 بالمئة)؛ وهو دليل على تفضيل الجزائريين على الإصلاحات التدريجية للنظام وعدم رغبتهم في إحداث تغييرات كبرى، ولعل السبب في ذلك هو ما آلت إليه الأمور عقب التدهور الأمني الذي تشهده الجارة ليبيا.[3]

أما بالنسبة للحقوق والحريات تزايدت نسبة الجزائريين الذين يعتقدون أنهم يتمتعون بعدد من الحقوق الأساسية وهذا الأمر له علاقة بالإصلاحات التي تبناها النظام السياسي الجزائري استجابة للأحداث التي اجتاحت المنطقة في عام 2011 ، حيث قام برفع حالة الطوارئ التي كانت سارية لعقدين من الزمن كما تبنى النظام قوانين جديدة لدعم مسار الإصلاح السياسي في البلاد، كقانون الإعلام،

[1] عمر فرحاتي ، مشاريع القوانين الجديدة تستجيب لمطالب البيئة الداخلية والتحولات الخارجية، جريدة صوت الأحرار، 2011/09/03.

[2]– مايكل روبينز، هل تفادت الجزائر الربيع العربي؟ الباروميتر العربي يستقصي تغيرات بلد وشعب، مبادرات الإصلاح العربي، أفريل 2014.

[3] – المرجع نفسه.

الأحزاب السياسية... وأعتبرها خطوات كبرى إلى الأمام، ونتيجة لذلك أعتبر أكثر من نصف الجزائريين (53 بالمئة) من عام 2011 أن حرية الانضمام إلى الأحزاب السياسية وحرية الصحافة هي مكفولة ، وارتفعت النسبة في عام 2013 إلى أكثر من ثلاثة أرباع المواطنين (80 بالمئة و 78 بالمئة على التوالي)، والحال نفسه يقال لحرية التصويت في الانتخابات، فإذا كانت نسبة من رأوا أن هذا الحق مكفول وصل إلى 69 بالمئة في عام 2011 فإنها ارتفعت في عام 2013 إلى 89 بالمئة وارتفعت نسبة من يرون أن حرية التعبير متاحة خلال نفس الفترة من 60 بالمئة إلى 76 بالمئة.[1]

***التيار المعارض للإصلاحات السياسية:** ينطلقون بدورهم من طرح مفاده أن الإصلاحات جاءت فوقية، كما غلب عليها الطابع الشكلي والعام وهذا لاعتبارات كثيرة منها:

- **طابع المنحة:** لم تتم المبادرة بالإصلاحيات عن طريق نقاش وطني واسع أو على أساس تفاوضي مع القوى السياسية والاجتماعية في البلاد، بل تم الاكتفاء بمجرد "مشاورات" عين لها لجنة تابعة للنظام؛ والدليل على ذلك هو عدم موافقة عدد كبير من الأحزاب السياسية والشخصيات الوطنية لها شملت رؤساء سابقين ( شاذلي بن جديد، اليامين زروال) ورؤساء الحكومات( مقداد سيفي، مولود حمروش، أحمد بن بيتور، علي بن فليس) الذين انتقدوا لجنة الحوار، ودعوا إلى توسع دائرة الحوار الوطني. وعلى الرغم أن الأغلبية التي شاركت في عملية المناقشات أكدوا على ضرورة مراجعة الدستور أولا من أجل السير نحو الديمقراطية والحرية، وضرورة تقليص عدد العهدات الرئاسية، فيما اقترح آخرون ، وضع حكومة مؤقتة من أجل التسيير الحسن لبرنامج الإصلاحات، وهو الشيء الذي رفضته السلطة، والدليل على ذلك أن لجنة (CNCRP) رفعت تقريرها النهائي إلى رئيس الجمهورية، و تم على أثرها إقرار القوانين العضوية إلى رئيس الجمهورية، التي تم الموافقة عليها من قبل مجلس الوزراء وبعدها تم مناقشتها واعتمادها من طرف غرفتي البرلمان[2].
- **الطابع الأمني:** أسندت مهمة الإصلاحات إلى وزارة الداخلية لان الهاجس الأمني في هذه الإصلاحات هو الذي جعل وزير الداخلية يشرف عليها، على أساس أن نظام الحكم الحالي خائف على مصيره حسب تصريحات أحزاب المعارضة السياسية، مما يجعل جديتها في الإصلاح مطعون فيها، باعتبارها تجسد الإصلاح السياسي من فوق وليس من القاعدة.
- **الطابع التشريعي العادي:** لا يمكن اعتبار مشاريع قوانين الإصلاحات التي أصدرها النظام الجزائري عام 2011 تغيرا حقيقيا وعميقا، بل تم اعتبارها "عمل تشريعي عادي"، والغريب في الأمر أنها اعتبرت كحد فاصل نحو التحول الديمقراطي، لكن ما تم فعلا هو مجرد عملية استبدال قوانين بأخرى، والتي كان جزءا كبيرا منها موجودا منذ عقديين من الزمن، ولكن عدم تطبيق هذه القواعد هو الذي أخر عملية الانتقال الديمقراطي وقد عبر أحد الملاحظين للمشهد السياسي الجزائري عن ذلك "تتلخص الإصلاحات المنشودة في عملية أكيدة هي تعويض قوانين بقوانين أخرى والتي بدورها لا تحترم أبدا".[3]

[1] – مايكل روبينز، مرجع سابق.

[2] -Ahmed Aghrout et H. YahiaZoubir , opcit p146 .

[3]–Ibid, p147.

والمعروف أن الجزائر لا تعاني نقصا في القوانين وإنما مشكلتها تكمن في مدى التزام النظام بالقوانين الموجودة والجزائريين لا يريدون تغييرا لقوانين بقوانين أخرى، لان هذه النصوص القانونية دون بعد سياسي واضح ، ولم تتضمن آليات التغيير الشامل للنظام السياسي ، وحتى مشاريع القوانين الجديدة التي أعلنها الرئيس بوتفليقة هي أقل جودة من القوانين المعمول بها سابقا [1] .

ففيما يتعلق بالأحكام التشريعية الجديدة الخاصة بالأحزاب السياسية نجد أن هذه الأخيرة في تزايد مستمر، إذ تم الترخيص لثلاثين حزب جديدا قبل الاستحقاق الانتخابي التشريعي 2012، ومنذ ذالك التاريخ اصدر وزير الداخلية بيانات تعلن عن تراخيص جديدة بتفعيل أحزاب أخرى أو ممن يسمح لها بتنظيم مؤتمراتها التأسيسية، لكن هذا التزايد في عدد الأحزاب دون أن يكون لها وجود فعلي يفقدها قيمتها في نظر المواطنين الذين يحيرهم هذا التضخم المفرط والفوضوي في المشهد السياسي الحزبي، الذي لا يعبر عن أي رغبة حقيقية في تعزيز الديمقراطية في البلاد بل هو مرتبط بنقطتين أساسيتين هما:

رغبة السلطة القائمة على تقييد قوى المعارضة والعمل وفقا لمبدأ " فرق تسد".

تنامي شبكات ناشطة في الاقتصاد غير الرسمي، ورغبتهم في التواجد في الحقل السياسي بصيغ مختلفة للدفاع عن مصالحهم الخاصة [2].

أما بخصوص توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، فالقراءة التحليلية للزيادة المطردة في عدد النساء المرشحات والمنتخبات في المجالس التمثيلية كان لها دور سلبي على العملية الانتخابية من حيث مساهمته في تشتيت أصوات الناخبين، كما أن القبول التدريجي للمرأة داخل الفعل الاجتماعي والسياسي الجزائري من دون الحاجة إلى فرض وجودها بقرار سياسي سينعكس بالسلب على مفهوم التمثيل، لأنه سيحول المرأة المنتخبة من ممثل للإرادة الشعبية إلى معبر عن إرادة السلطة الحاكمة التي منحتها هذا التوسع في الحضور داخل الفعل السياسي بقوة القانون المفروض لا بقبول وإرادة الناخب، وبالتالي هي اقرب إلى التعيين منها إلى التمثيل والانتخاب، كما تحدث البعض أن تدعيم تمثيل المرأة لم يكن وليد مطالب شعبية، وإنما تطبيقا لأجندة غربية، ولعل الموقف الإيجابي للمراقبين الدوليين دليل على ذلك، بمعنى البحث عن شرعية خارجية للحفاظ على استمرارية النظام. [3]

وبالنسبة للقانون الإعلام، لا يختلف القانون الجديد على ما ينصه قانون الإعلام القديم مع فارق بسيط يتمثل في استبدال المحاكم "بسلطة ضبط" جديدة للصحافة ، مهمتها استقبال الطلبات، أما بالنسبة إلى أعضاء هذه الهيئة، فيتم تعين نصفهم من قبل النظام، في حين يتم اختيار النصف الثاني من بين الصحفيين[4].

والحال نفسه يقال بالنسبة لقانون الجمعيات الذي دخل حيز التنفيذ في سنة 2012 بعد المصادقة عليه مباشرة؛ الذي يعد من أكثر القوانين انتقادا من قبل المنظمات الحقوقية الوطنية والدولية على حد سواء، كما تعتبره أحزاب المعارضة من أهم مؤشرات التراجع عن الإصلاحات التي عرفتها الجزائر منذ إقرار دستور عام 1989، والتي تجسدت في جزء منها في القانون العضوي سنة 198 المنظم لأشكال التنظيم الجمعوي، وهذا التراجع يعد دليلا آخر على عدم رغبة السلطة في المضي نحو إصلاحات سياسية حقيقية تؤدي إل التغيير المنشود، إذ تم التراجع بموجبه عن النظام التصريحي إلى جانب المادة 39 التي تسمح بتوقيف أو حل أي جمعية بسبب " تدخلها في الشؤون الداخلية للدولة أو المساس بالسيادة الوطنية"، وتبعا لهذه المادة يمكن للإدارة منع أي مواطن من إبداء رأيه في تسيير الشؤون العامة المحلية أو الوطنية، كما اعتبرت منظمات المجتمع المدني أن هذا القانون ينتهك حرية تأسيس الجمعيات وحقها في التعاون فيما بينها

[1]- بوحنية قوي، الجزائر-المغرب- موريتانيا في ظل الربيع العربي، إصلاحات أو استعصاء ديمقراطي؟، مرجع سابق، ص8.

[2]- ناجي سفير، تطورات الوضع السياسي في الجزائر في سياق التغييرات الجارية في العالم العربي، من مؤلف الخميسي أحمد وآخرون، الربيع العربي: ثورات الخلاص من الاستبداد، لبنان: دار شرق الكتاب، 2013، ص 388.

[3]- طارق عاشور، مرجع سابق، ص ص 41-42.

[4]- فتحي بولعراس، مرجع سابق ، ص17.

والانضمام إلى جمعيات في الخارج، كما يمنعها من حق التمويل، حيث أقرت الحكومة البند المتعلق بمنع (التمويل الخارجي) للجمعيات لأسباب ترجع إلى الوضع الذي تمر به المنطقة العربية ودور منظمات المجتمع المدني فيه بوجه عام، مع العلم أن هذا البند يناقض المادة 41 من الدستور الجزائري التي تضمن حرية التعبير وحرية الجمعيات والتجمع، وكذلك المادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية المصادق عليه من طرف الجزائر في 12 سبتمبر 1969.[1]

إن الظروف التي جرت فيها الانتخابات التشريعية سنة 2012 والانتخابات الرئاسية سنة 2014 ونتائجها كرست الموقف القائل بأن عملية الانتخابات بأنواعها الثلاثة لا تغدو وسيلة من وسائل التغيير السلمي المؤدي إلى التداول الدوري على السلطة وفق ما تمليه قواعد الانتخابات الحرة والنزيهة، بل هي آلية من الآليات المعتمدة من طرف سلطة القرار من أجل إعادة النخب السياسية لنفسها تماشيا مع المستجدات، وذلك للمحافظة على استمرارية بنية النظام السياسية والاقتصادية مع تغيير مضبوط في المجالات التي تعرف أزمة كالمنظومة الدستورية للحفاظ على التركيبة السياسية للقوى الحاكمة أو المستفيدة من استمرارية نظام الحكم على حاله.[2]

أما بالنسبة للتعديل الدستوري 2016؛ فهو بدوره عرف جملة من الانتقادات، على غرار تشديده على مسألة الحريات بشكل مبالغ فيه، والتي لا تعد أولوية من ناحية مطلب التغيير باعتبار أنها قد نصت عليها الدساتير التي شهدتها الجزائر منذ الاستقلال، كدستور عام 1989 ، وكذلك دستور 1996، إذ نصت ديباجته على أن:" الدستور فوق الجميع، وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية"، إضافة إلى المادة 43 التي تنص صراحة على:" حرية التعبير، إنشاء الجمعيات، والاجتماع مضمونة للمواطن".[3] في هذا الإطار اعتبر البعض من النقاد أن هذه المسألة ليست ذات أهمية، لأن التعديلات الدستورية تجاهلت الأزمة الحقيقية التي يعاني منها النظام السياسي الجزائري المتعلقة بأزمة شرعية المؤسسات.

**الخاتمة:**

في خضم هذا الجدل القائم بين المؤيدين والمعارضين للإصلاحات السياسية بعد 2011، نستنتج أن الجزائر استطاعت بفضل الإصلاحات السياسية الاستباقية التي اقرّها رئيس الجمهورية تجاوز الإرتدادات السلبية من فوضى وعنف الذين عاشتهما وما تزال عدة دول عربية في سياق "الحراك الاحتجاجي "، فضلا عن رفض الشعب الجزائري الانخراط في موجة ذلك الحراك، التي قد تعيده إلى المربع الأول، على أساس أن الصور المأساوية التي ما تزال عالقة في ذهنه مند العشرية السوداء، ناهيك عن قدرة السلطة الحاكمة في فترة معينة قبل انخفاض أسعار النفط على دعم استقرار الجبهة الاجتماعية من خلال استغلال عائدات النفط في تحسين القدرة الشرائية للمواطنين كدعم المواد الغذائية، زيادة الأجور، تخفيف من البطالة عن طريق مشاريع دعم الشباب كالصندوق الوطني لتأمين عن البطالة {CNAC}، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر { ANSEJ}.... والعمل على تطوير وتحسين الخدمة العمومية في قطاعات حساسة كالتعليم، الصحة، النقل.....كما ساهمت ولا تزال جاهزية واحترافية المؤسسة العسكرية في حماية الأمن الوطني للبلاد في مواجهة التهديدات الإرهابية، من منطلق أنّه "لا فعالية للإصلاحات السياسية دون استقرار أمني".

إلا أن الأهم في كل ذلك ؛ هو ضرورة توحيد جهود مختلف الفواعل الوطنية من أحزاب سياسية ومجتمع مدني ورأي عام وسلطة حاكمة، هذه الأخيرة عليها بمضاعفة جهودها أكثر في سبيل تعزيز الصرح المؤسساتي والترسيخ الديمقراطي في البلاد، من منطلق أنها

[1]- عروس الزوبير، مستقبل الإصلاح في الجزائر في مؤلف مستقبل التغيير في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2016، ص ص 883-884.
[2]- المرجع نفسه، ص ص 884-885.
[3]- المرجع نفسه، ص ص 881-882.

تشكل قاطرة لمسار أي عملية إصلاحية جديدة في البلاد، من خلال إرادتها في إقرار إصلاحات سياسية عميقة تجنب البلاد الدخول في أزمات سياسية جديدة كما تهدف إلى التعاطي والتكييف مع شتى ضغوطات البيئة الداخلية والخارجية؛ إذ لا يتم ذلك إلا عن طريق العمل بمقاربة الإدارة الرشيدة للمرحلة الحساسة، التي تحمل جملة من التحديات كالانتخابات الرئاسية لعام 2019 والمخاوف التي قد تفرضها على السلطة والأحزاب السياسية والرأي العام، وكشف مظاهر الضبابية والغموض في العلاقات المدنية العسكرية، خاصة بعد تصريح قائد الجيش بعدم الزّج بالمؤسسة العسكرية في المعتركات السياسية، وكذا الاحتجاجات المجتمعية في قطاعات حساسة كالتربية والصحة، فضلا عن هواجس البطالة وتنامي لظاهرة الهجرة غير الشرعية أو ما تسمى "بالحرقة" ؛ التي انتشرت في الأشهر الأخيرة بشكل ملفت للنظر، والاختلال الاقتصادي مع تراجع سعر النفط المورد الرئيس للخزينة العمومية وانعكاساته على التنمية المستدامة التي تشكل قاعدة خلفية وحقيقية للإصلاح السياسي.

## قائمة المراجع:

**الكتب باللغة العربية: :**

1. حمزة محمد أبو حسن ، إشكاليات السياسة الخارجية الأمريكية وقضايا الإصلاح السياسي في الوطن العربي في ظل النظام السياسي الدولي الراهن ، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2013.
2. عبد الناصر جابي، لماذا تأخر الربيع الجزائري ؟، الجزائر: منشورات الشهاب، 2012 .
3. منصور لخضاري، السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات – الميادين– التحديات، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015.
4. عصام بن الشيخ، ظاهرة الاحتجاجات الاجتماعية بالجزائر: فرص إدخال ورقة الشارع.... الغرف المغلقة للأحزاب السياسية والإدارة في كتاب بوحنية قوي وآخرون، الانتخابات الرئاسية الجزائرية { أفريل 2014} والأسئلة الحرجة، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2015.
5. عروس الزوبير، مستقبل الإصلاح في الجزائر في مؤلف مستقبل التغيير في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2016.
6. ناجي سفير، تطورات الوضع السياسي في الجزائر في سياق التغييرات الجارية في العالم العربي، من مؤلف الخميسي أحمد وآخرون، الربيع العربي: ثورات الخلاص من الاستبداد، لبنان: دار شرق الكتاب، 2013.

**الكتب باللغة الأجنبية:**

1. .Ahmed Aghrout et yalhia H .zoubir, Algerie: des reformes Politique pour eluder le «printemps arabe » Alternatives sud , vol 19 _ 2012.
2. .Bruce O.Riedel Whistling Past the Graveyard 1.,in book, Kenneth M. Pollack and Others, The Arab Awakening: America and the Transformation of the Middle East, Wachinton; Brookinngs Institution Press, 2012.

3. Omar Kitani ,Radicalization of the Youth Movement in Algeria in a book ,Clare Solomon and Tania Palmieri, Spring Time: The New Student Rebellions, London: Verso, 2011.

**المجلات :**

1. بومدين بوزيد ، حدود قوة الشارع في التغير السياسي وسبل تعزيز التحول الديمقراطي ، محاولة في فهم تعثر التجربة الديمقراطية في الجزائر، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 11، الصادر في أفريل 2006.
2. عمراني كربوسه ، زروال سهام، الجزائر بين تداعيات سقوط نظام القدافي وتهديدات القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 05، أكتوبر2014.
3. عمار عباس، محطات بارزة في تطور الدساتير الجزائرية، مجلة المجلس الدستوري، عدد2 ، 2013 .
4. طارق عاشور الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011: تحليل للحالة الجزائرية، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 37 شتاء 2013.
5. فتحي بولعراس، الإصلاحات السياسية في الجزائر بين استراتيجيات البقاء ومنطق التغيير، المجلة العربية للعلوم السياسية، لعدد 35 صيف 2012.

6. خالد بوهند، الانتخابات التشريعية الجزائرية: تغيير ديمقراطي سلمي أم عودة إلى نظام الحزب الواحد؟، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 37 شتاء 2013.

7. ناصر جابي، دستور الجزائر: " ثرثار" يتحدث عن حقوق لا يضمنها، بدائل السياسات: مبادرة الإصلاح العربي، سبتمبر 2016.

**الملتقيات:**

1. عبد الوهاب بن خليف، الإصلاح السياسي في الجزائر: الواقع والأفاق الملتقى الوطني حول الإصلاحات السياسية في الجزائر يومي 22 /23 أفريل 2013، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2015.
2. عمر فرحاتي، الإصلاحات السياسية في الجزائر بين إلزامية التغيير وراهن الممارسة في أحمد السوسي، في الانتقال الديمقراطي والإصلاح الدستوري في البلدان المغاربية، أعمال وحدة البحث في القانون الدستوري والجبائي المغاربي، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة- تونس.

**التقارير:**

1. وفاء مرزوق، قراءة في تعثر مسار "الربيع العربي" في الجزائر في مؤلف: التقرير العربي السابع للتنمية الثقافية: العرب بين مآسي الحاضر وأحلام التغيير: أربع سنوات من الربيع العربي، بيروت: مؤسسة الفكر العربي، 2014.

**المواقع الالكترونية:**

1. خطاب رئيس الجمهورية إلى الأمة بتاريخ 15 أفريل 2011، موقع رئاسة الجمهورية { المرادية}:
http://www.elmouradia.dz/arabe/Discoursara/2011/04/html/D150411.htm.
2. عصام بن الشيخ، مشروع الإصلاح السياسي في الجزائر، مبادرة تاريخية للتغيير أم استمرار احتكار السلطة للصواب، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسيات، 2011، بتاريخ 2015/05/25:
https://www.dohainstitute.org/ar/PoliticalStudies/Pages/The_Algerian_reform_proposal
3. منير مباركية، الانتخابات التشريعية في الجزائر (10 ماي 2012): قراءة في التوقعات والنتائج والتداعيات، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. بتاريخ 2015/05/12.
https://www.dohainstitute.org/ar/ResearchAndStudies/Pages/art95.aspx
4. عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر، تقييم حالة، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص ص 10-11 بتاريخ 2016/08/12
https://www.dohainstitute.org/ar/PoliticalStudies/Pages/art194.aspx
5. عابد شارف، الجزائر: انسداد سياسي وصعوبات ترتيب المرحلة الانتقالية، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، ص2. بتاريخ 2016/05/12.
http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2014/10/201410281046990480 4.html.
6. بوحنية قوي، الجزائر-المغرب- موريتانيا في ظل الربيع العربي، إصلاحات أو استعصاء ديمقراطي. على الرابط بتاريخ 2016/10/23.
http://www.maspolitiques.com/ar/index.php/ar/2017-02-10-23-44-46/268-mag

**القوانين العضوية:**

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم12 /01 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالانتخابات، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم12 /02 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المحدد لحالات التنافي مع العهدة البرلمانية، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتعلق القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المحدد لكيفية توسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتعلق القانون العضوي رقم 04/12 المتعلق بالأحزاب السياسية المؤرخ في 12 جانفي 2012 ، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.

**5.** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي القانون05/12 المتعلق بالإعلام المؤرخ في 12 جانفي 2012 ، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 01، 14 جانفي 2012.

**6.** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات المؤرخ في 12 جانفي 2012، الجريدة الرسمية، السنة 49، العدد 02، 14 جانفي 2012.

**7.** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق لـ 06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري2016.

**الجرائد:**

1. عمر فرحاتي، الدستور المرتقب مطالب بتوضيح أكبر لدور مجلس الأمة وتوسيع الآليات الرقابية للبرلمان، جريدة النصر، بتاريخ 2013/04/21.
2. ـــــــ، مشاريع القوانين الجديدة تستجيب لمطالب البيئة الداخلية والتحولات الخارجية، جريدة صوت الأحرار، 2011/09/03.